التقرير السنوي 2025

ليبيا: الانقسام يكرّس الانتهاكات ويقوّض المحاسبة

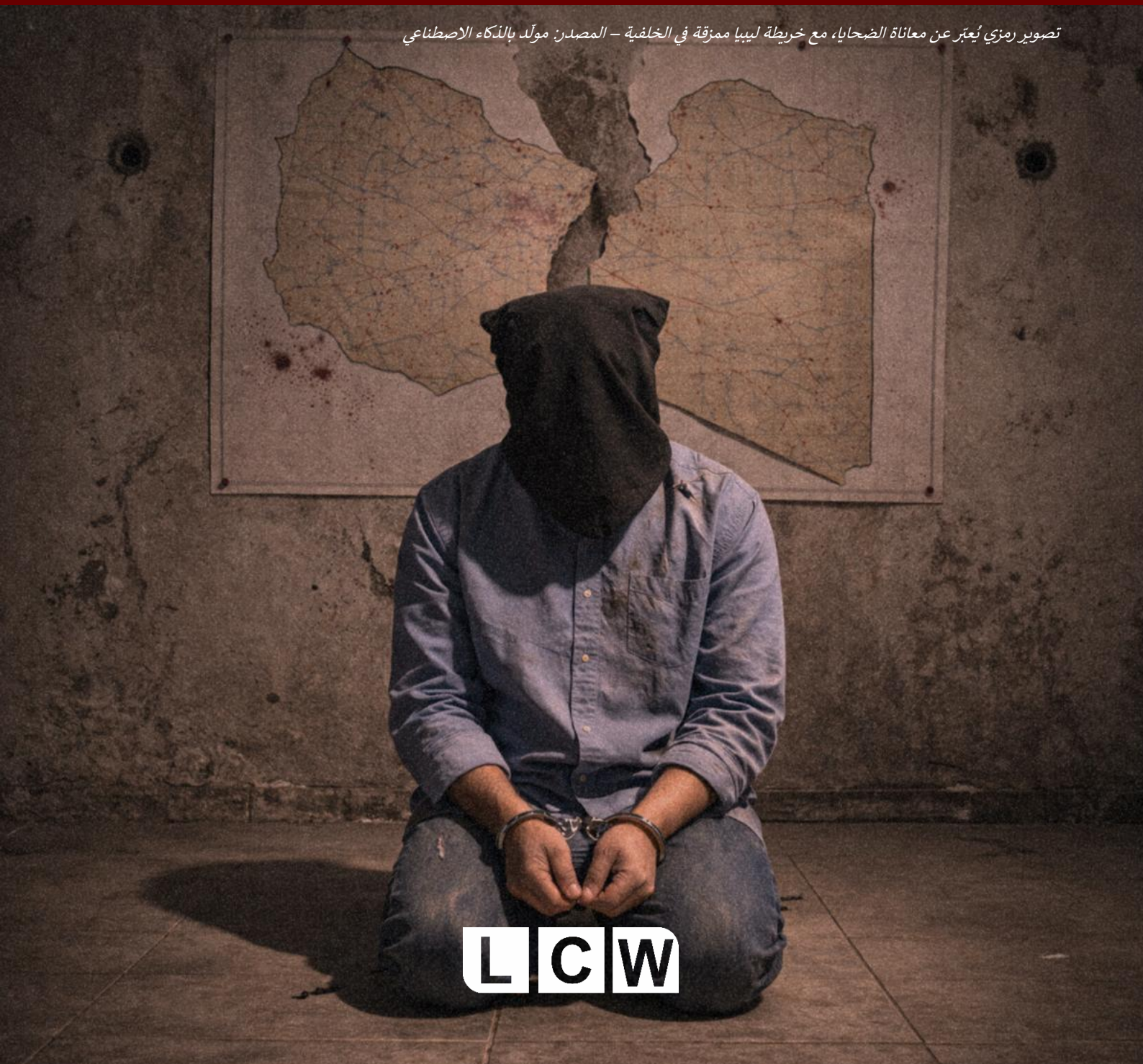

تصوير رمزي يُعبّر عن معاناة الضحايا، مع خريطة ليبيا ممزقة في الخلفية – المصدر: مولّد بالذكاء الاصطناعي

LCW

شكر وتقدير

تتقدم منظمة *رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")* بخالص الشكر والتقدير إلى جميع الضحايا والناجين والشهود الذين شاركونا شهاداتهم وتجاربهم خلال عام 2025، رغم المخاطر التي يواجهونها. إن شجاعتهم وثقتهم بنا تمثلان حجر الأساس في هذا التقرير، وتسهمان مباشرة في توثيق الحقيقة وإيصال صوت المجتمعات المتضررة.

وتعرب *رصد* عن تقديرها العميق لفريقها الميداني، الذي واصل العمل بتفاني في بيئة بالغة الخطورة، وبموارد محدودة، ملتزمًا بالمعايير المهنية الدولية وأخلاقيات البحث والتوثيق.

كما تثمن *رصد* الجهود التي بذلها فريقها في إعداد التقرير والمراجعة والتحرير والإخراج، وضمان دقة المعلومات وموضوعيتها وسلامة التحليل واتساقه مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وتشكر *رصد* شركاءها ضمن الشبكات المحلية من المنظمات الليبية والدولية والخبراء المستقلين، الذين ساهموا في سد فجوات المعلومات وتعزيز التحليل السياقي.

كما تعرب *رصد* عن امتنانها للجهات المانحة التي دعمت هذا التقرير وكذلك أسهمت في تمكينها من مواصلة *رصد* وتوثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ليبيا خلال عام 2025، وعلى رأسها الحكومة الهولندية والصندوق الأوروبي للديمقراطية. ويظل محتوى هذا التقرير موقف *رصد* وحدها، ولا يمثل بالضرورة وجهة نظر أي جهة مانحة.

البحث والتوثيق:
فريق *رصد* الميداني

إعداد التقرير:
أحمد مصطفى
أنس هلال

المراجعة والدعم التحريري:
علي عمر

الترجمة (إلى الإنجليزية):
نور خليفة

تبرع، كن صوتًا للضحايا!

إخلاء المسؤولية القانونية • هذا المحتوى متاح بموجب رخصة (CC BY-NC-SA 4.0) المشاع الإبداعي لمنظمة رصد الجرائم في ليبيا

عن رصد

منظمة *رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")* هي منظمة ليبية غير حكومية، تأسست عام 2019 ومسجلة في المملكة المتحدة، ويقودها ناجون من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. تعمل *رصد* من أجل تعزيز المحاسبة وسيادة القانون في ليبيا من خلال مقاربة ترتكز على الضحايا والناجين، وتستند أساسًا إلى خبرتها المتخصصة في الرصد والتوثيق، بوصفه المجال الرئيسي الذي تنبني عليه سائر مجالات عملها الأخرى، بما في ذلك البحث والمناصرة، ودعم الضحايا والناجين، وبناء القدرات.

يرتكز عمل *رصد* على أربعة محاور رئيسية متكاملة، في مقدمتها رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الدولية، وفي هذا الإطار، تعتمد *رصد* على فريق من الباحثين الميدانيين وشبكات محلية من المصادر الموثوقة في مختلف مناطق ليبيا، يعملون وفق منهجية توثيق معتمدة من *رصد*، تراعي المعايير المهنية والدولية في جمع المعلومات، وإجراء المقابلات، والتحقق من الأدلة، وتحليلها بطريقة تراعي السياق الليبي وتعزز قابلية استخدامها في جهود المناصرة والمساءلة. ومن خلال هذا العمل، راكمت *رصد* خبرة عملية وسياقية في فهم أنماط الانتهاكات، والجهات الضالعة فيها، والظروف السياسية والأمنية والعسكرية والاجتماعية المحيطة بها.

وينبني على هذا الأساس تركز *رصد* على التوعية والبحث والمناصرة، حيث توظف *رصد* ما تنتجه من توثيق وأدلة وتحليل في إعداد التقارير والمواد الحقوقية، وفي تطوير تدخلات مناصرة موجهة إلى الجهات الوطنية والدولية المعنية بحقوق الإنسان والمحاسبة. ويشمل ذلك التواصل مع آليات الأمم المتحدة، والمحكمة الجنائية الدولية، والهيئات الدولية ذات الصلة، والانخراط في التحالفات والشبكات الحقوقية المحلية والدولية، بما يعزز أثر الأدلة الموثقة، ويدعم الدفع نحو العدالة، ويواجه أنماط الإفلات من العقاب من منظور واعٍ بالسياق الليبي ومتمركز حول الضحايا.

كما تعمل *رصد* في دعم الضحايا والناجين، من خلال الإحالة إلى مسارات الحماية والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والاجتماعية، والمساهمة في تمكينهم من الوصول إلى أشكال الدعم المناسبة وفق احتياجاتهم وظروفهم. ويستند هذا العمل إلى نهج متمركز حول الضحايا والناجين، يضع سلامتهم وكرامتهم وحقوقهم في صلب التدخل، ويربط بين التوثيق المهني والاستجابة العملية للضرر، بما يضمن ألا يكون جمع المعلومات منفصلًا عن الاعتبارات الأخلاقية المرتبطة بالأفراد والمجتمعات المتضررة.

وكذلك تساهم جهود *رصد* في بناء القدرات وتقديم الدعم الفني والاستشاري للفاعلين في المجتمع المدني الليبي، وكذلك للمنظمات والجهات الدولية العاملة على الشأن الليبي، وفي هذا السياق، تقدم *رصد* تدريبات واستشارات سياقية، وتُسهم في تطوير تدخلات وأدوات ومنهجيات لبناء القدرات تكون مراعية للسياق الليبي، وواعية بتعقيداته، ومستجيبة لمتطلبات النهج المتمركز حول الضحايا، بما يعزز فعالية الفاعلين المعنيين وقدرتهم على تصميم استجابات أكثر مهنية واتساقًا مع واقع الانتهاكات في ليبيا.

ومن خلال هذا الترابط بين المحاور، يبرز كيف توظف *رصد* ما تنتجه من توثيق وأدلة في تحليل أنماط الانتهاكات وسياقاتها، وتطوير جهود التوعية والمناصرة، وتوجيه الإحالات ومسارات الدعم للضحايا والناجين، وتصميم تدخلات بناء القدرات والدعم للفاعلين الليبيين والدوليين المعنيين بالشأن الليبي. وبهذا، يظل الرصد والتوثيق جوهر عمل منظمة *رصد*، ومنه تتفرع بقية مجالات تدخلها، ضمن مقاربة يقودها ناجون وتتمحور حول الضحايا والناجين، التزامًا بشعارها **"من الناجين مع الضحايا من أجل المحاسبة".**

المحتويات

1. المنهجية 5
2. الملخص التنفيذي 9
3. السياق 12
4. الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري 16
5. القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع 24
6. الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية 28
7. المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء 32
8. الاستنتاجات 37
9. التوصيات 41

1. المنهجية

1. يستند هذا التقرير إلى عمليات منظمة *رصد* الجرائم في ليبيا ("*رصد*") في المراقبة والرصد والتوثيق خلال عام 2025، والتي شملت ثلاثة وتسعين (93) ملف توثيق أعدها تسعة (9) باحثين بفريق *رصد* الميداني، بالإضافة إلى ستمائة وسبعة عشر (617) ضحية تم رصد الانتهاكات بحقهم في قاعدة بيانات *رصد*، كذلك دعم التقرير بإفادات ومعلومات موثقة من شبكات *رصد* المحلية، والتي ضمت شهود عيان، وقيادات مجتمعية، ومحامين، وأطباء، ونشطاء مدنيين ومدافعين عن حقوق الإنسان ينشطون على الأرض، إضافة إلى منظمات مجتمع مدني محلية . تعكس الانتهاكات الواردة في هذا التقرير ما تمكن فريق *رصد* الميداني من الوصول إليه والتحقق منه خلال الفترة المعنية، ولا تمثل بالضرورة العدد الفعلي أو الكامل للانتهاكات المرتكبة.

2. يغطي التقرير بشكل رئيسي النطاق الموضوعي لعمل *رصد* خلال العام، والذي يركز على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية التي يقع ضحيتها مدنيين، بما يشمل الاعتقال التعسفي، والاختفاء القسري، والتعذيب وسوء المعاملة، والقتل خارج نطاق القانون، والقتل غير المشروع، والخسائر المدنية الناتجة عن عمليات عسكرية، إضافةً إلى الانتهاكات ضد المجتمع المدني والنساء ومجتمع الميم عين والفئات الدينية والإثنية والثقافية المستضعفة والمهمشة والمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. يتناول التقرير كذلك انتهاكات جسيمة أخرى تقع ضمن نطاقه الموضوعي، بما فيها حالات العمل في السخرة والاستعباد والاتجار بالبشر، والعنف الجنسي، والممارسات التي قد ترقى للاضطهاد، والحرمان من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة.

3. يغطي التقرير الأبحاث الميدانية لفريق *رصد* في تسعة وعشرين (29) مدينة ومنطقة رئيسية من شرق وجنوب وغرب ليبيا، تشمل مناطق معزولة وصعب الوصول إليها، وذلك إلى جانب مدينة (1) في خارج ليبيا وقعت فيها انتهاكات تتحمل مسؤوليتها السلطات في ليبيا. واعتمد التقرير النطاق الجغرافي إلى شرق وجنوب وغرب ليبيا استنادًا إلى توزّع مناطق النفوذ، لتسهيل تحليل الأنماط والمسؤوليات. ويركز التقرير على مسؤوليات الأفراد والدولة، من خلال تحليل على مستوى ثمانية وعشرين (28) جماعات مسلحة وأجهزة أمنية تابعة أو موالية للسلطات، بما في ذلك جماعات وأجهزة تابعة لحكومة الوحدة الوطنية والمجلس الرئاسي الليبي في غرب ليبيا، وأخرى تابعة للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب القوات المسلحة العربية الليبية التي يمتد نفوذها الجغرافي إلى شرق وجنوب ليبيا.

4. يعتمد التقرير في توصيف واستنتاج جسامة وأنماط ومنهجية وسعة نطاق الانتهاكات والمسؤوليات عنها على منهجية *رصد* لتحليل وتصنيف الانتهاكات. في نطاق المسؤوليات، يستنتج التقرير أشكال متعددة من المسؤولية المباشرة وغير المباشرة على الدولة والأفراد في هذه الانتهاكات والجرائم، بما في ذلك مسؤولية الدولة عن الأفعال المرتكبة من قبل أجهزتها أو جهات مفوضة من قِبَلها، ومسؤوليتها عن التوجيه والسيطرة والمساعدة والدعم والفشل في واجب المنع، والحماية، والتحقيق، والمحاسبة. ويتناول كذلك مسؤولية الأفراد عن الارتكاب المباشر للجرائم، والمشاركة في ارتكابها، إلى جانب المسؤولية الإدارية والتوجيهية والتمكينية ومسؤولية الفشل في المنع.

5. وكذلك يقدم التقرير استنتاجات مبنية على مراقبة منهجية لفريق *رصد* الميداني لمتابعة وتقييم جهود التحقيق والمحاسبة الوطنية؛ وذلك كأساس لتحليل مساعي السلطات في إصلاح الأوضاع الهيكلية ومعالجة ظاهرة الإفلات من العقاب. ويهدف هذا المسار التحليلي إلى استخلاص استنتاجات موضوعية بشأن مدى رغبة وقدرة المنظومة الوطنية على ضمان العدالة للضحايا، وهو ما يمثل حجر الزاوية الذي استندت إليه *رصد* في صياغة توصياتها الختامية الموجهة للجهات المحلية والدولية.

6. وفي توصيف الجسامة والأنماط والمنهجية وسعة النطاق للانتهاكات الموثقة، يعتمد التقرير على تحليل النتائج المتراكمة لقاعدة بيانات *رصد*، ويحدد التقرير السنوي *لرصد* لعام 2021 كخط أساس لقياس هذه العناصر، مع مراعاة تغيرات

السياقات في ليبيا على مدى هذه الأعوام؛ ويحدد مؤشرات التقرير السنوي *لرصد* لعام 2024[1] كخط أساس للتعرف على التطورات السنوية، مع تطوير مؤشرات أخرى لتعزيز جودة التحليل والاستنتاج.

7. وكأساس قانوني للتحليل والاستنتاج، يستند التقرير إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الجنائي الدولي، وفي مستوى آخر، يستند في تثبيت المسؤوليات إلى قواعد أخرى من القانون الدولي، من بينها قواعد من القانون الدولي للبحار، وقواعد عرفية ومعايير دولية أخرى. كما ينظر التقرير على نطاق ضيق إلى نصوص التشريعات الوطنية الليبية المتوافقة مع القانون الدولي، بما في ذلك نصوص من الإعلان الدستوري وتشريعات وطنية أخرى.

8. وكان وجود حقائق أو معلومات مؤكدة أو أدلة كافية للإثبات، تم جمعها وفق منهجية التوثيق لدى *رصد*، وهي القاعدة الرئيسية للتحليلات والاستنتاجات في التقرير، وهي مبنية بشكل رئيسي على عمليات الرصد والتوثيق والبحث الميداني. وتم الكشف عن أسماء بعض المسؤولين المحتملين عنها استنادًا إلى إفادات الضحايا والناجين والشهود وتحليل الانتهاكات وفقًا للقانون الدولي. ورغم ذلك، تؤكد *رصد* أن الكشف عن هذه الأسماء لا يعد استنتاجًا لإدانة قانونية، وتشدد على أن المسؤولية عن التحقيق والمساءلة بشأن هذه الادعاءات تقع ضمن اختصاص الهيئات القضائية المختصة.

9. وفيما يخص منهجية *رصد* للتوثيق، تعتمد *رصد* في جمع معلوماتها وبناء ملفات التوثيق على نهج تثليث المصادر لضمان دقة الاستنتاجات؛ حيث شملت المصادر الأولية مقابلات مباشرة مع الضحايا والناجين وشهود العيان وعائلاتهم، فضلاً عن التواصل مع شبكات محلية متنامية تضم محامين ونشطاء وصحفيين. كما استند التقرير في تعزيز أدلته إلى الوثائق الرسمية، بما في ذلك مستندات المحاكم والتقارير الطبية والسجلات الرسمية، إلى جانب تحليل الأدلة الرقمية من صور ومقاطع فيديو وتسجيلات صوتية، والاستناد إلى استخبارات المصادر المفتوحة، بما يضمن بناء قاعدة بيانات موثوقة وشاملة للانتهاكات الموثقة. وتخضع كافة المعلومات المجمّعة لعملية تدقيق متعددة المستويات وتحليل معمق لضمان جودتها والتكييف القانوني السليم للحوادث.

10. والتزامًا بمبادئ منهجية التوثيق المعتمدة، أديرت كافة البيانات وفق مبادئ "عدم الإضرار"، والسرية والخصوصية، والموافقة المستنيرة والمتجددة، مع إدماج المنظور التقاطعي والجنساني. وقد حُفظت هذه المعلومات في قاعدة بيانات مؤمنة تُدار وفق سياسة صارمة تضمن الحد الأدنى من صلاحيات الوصول للمعلومات. كما التزمت *رصد* بحجب أو تمويه البيانات المعرِّفة في الحالات التي قد يشكل نشرها خطرًا على سلامة الضحايا أو الشهود أو الفريق الميداني، مع استخدام أسماء مستعارة امتثالًا لمبادئ منهجية التوثيق المتوافقة مع المعايير الدولية.

11. وخلال عملياته الميدانية، واجه فريقنا تحديات عديدة، من بينها المخاطر الأمنية المتزايدة، وصعوبة الوصول إلى بعض المناطق ومرافق الاحتجاز، والقيود المجتمعية التي تحد من وصول النساء والفئات الأكثر هشاشة إلى آليات الإبلاغ، إضافة إلى القيود المفروضة على المعلومات الرسمية؛ إلى جانب تزايد مخاوف الضحايا والشهود وذويهم من الإبلاغ والتواصل مع المنظمات الحقوقية خوفًا من الانتقام ولعدم ثقتهم في أي إجراءات قد يتم اتخاذها للدفع نحو التحقيق والمحاسبة عن الانتهاكات التي تعرضوا لها للتعامل مع هذه التحديات، اعتمدت *رصد* تقنيات وأدوات توثيق تراعي السياقات ولا تعرض الضحايا أو الفريق للخطر، بما في ذلك توسيع شبكاتها المحلية، واستخدام أدوات تواصل آمنة تراعي صعوبات الوصول، مع ضمان التقيد بمنهجية التوثيق واتباع الأدلة التوجيهية الداخلية والسياسات المعنية بالسلامة الرقمية والجسدية.

12. تم العمل على هذا التقرير خلال خمس عشرة (15) شهرًا، وشارك في البحث والتوثيق والكتابة والمراجعة والدعم التحريري والترجمة والإخراج ست عشرة (16) فردًا من فريق *رصد*. وبدأ الإعداد بالمراقبة اليومية من فريقنا الميداني لأوضاع حقوق الإنسان في ليبيا، وتقصي الحقائق وإجراء التحقيقات مفتوحة المصدر، والتواصل والوصول ميدانيًا، وإجراء المقابلات مع مصادر متعددة لرصد الانتهاكات، وجمع إفادات الضحايا والناجين والشهود العيان والأدلة الداعمة وبناء ملفات التوثيق. تبدأ لاحقًا مرحلة أرشفة المعلومات وتحليل البيانات، ليتولى المختصون من فريق *رصد* مراجعة البيانات ونتائجها وإجراء

[1] التقرير السنوي 2024 - ليبيا: المحاسبة هي الحل، الانتهاكات مستمرة في ظل الإفلات من العقاب. *رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")*. 8 أبريل 2025.

مقابلات وأبحاث مكتبية وإعداد هيكلية التقرير وصياغة مسودته استنادا على دليل *رصد* الداخلي لإعداد التقرير السنوي، ويقوم الفريق بتحليل الانتهاكات وصياغة الاستنتاجات استنادًا إلى منهجية *رصد* لتحليل وتصنيف الانتهاكات، وبعد استكمال كافة المراحل يتم مراجعة التقرير لغويًا وترجمته وتنسيقه ليتم اعتمادًا رسميًا ونشره.

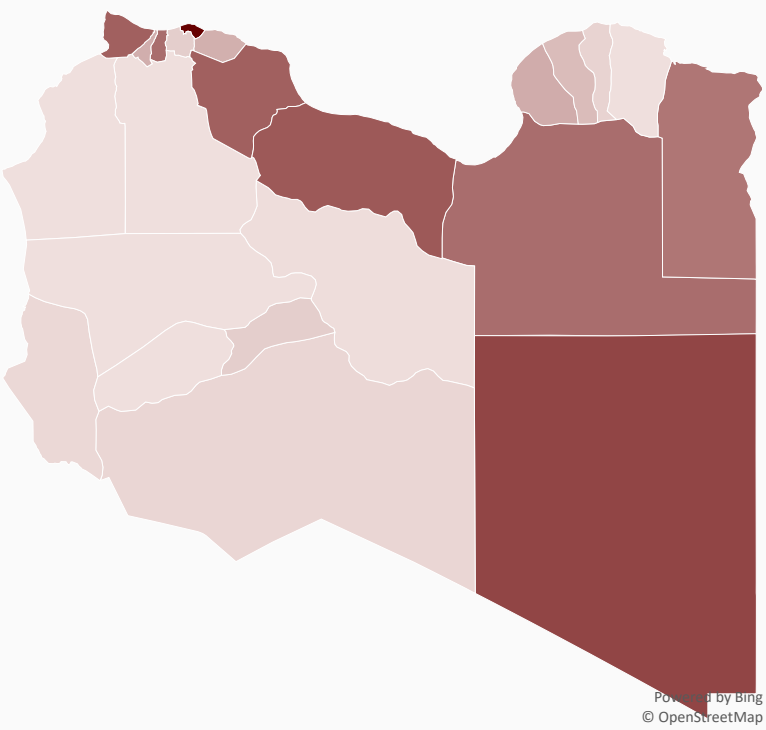

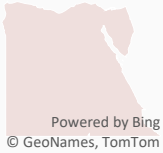

الشكل 1

الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ليبيا خلال عام 2025

المصدر: قاعدة بيانات رصد

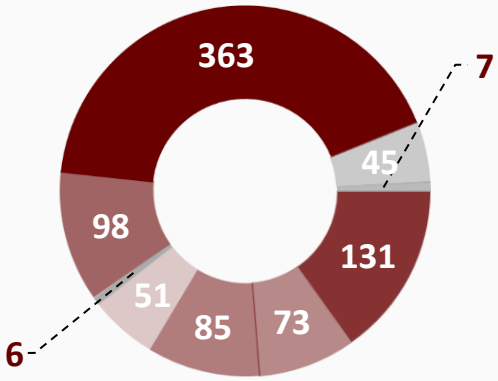

- الانتهاكات ضد المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء
- الاعتقال التعسفي
- الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية
- التعذيب وسوء المعاملة
- الاختفاء القسري
- القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع
- الحرمان من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة
- الاضطهاد
- الاختطاف وطلب الفدية

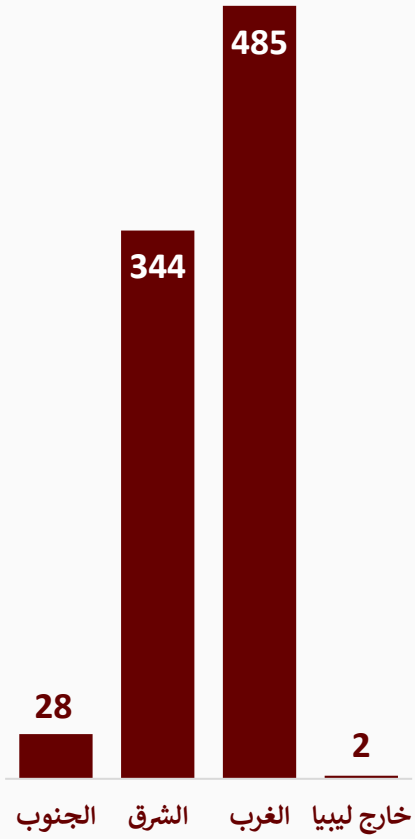

2. الملخص التنفيذي

13. يكشف هذا التقرير عن جزءٍ[2] من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المُرتكبة بين 1 يناير و31 ديسمبر 2025، التي رصدها ووثقها فريق *رصد* الميداني في مناطق شرق وجنوب ليبيا الواقعة تحت سيطرة القوات المسلحة العربية الليبية والجماعات المسلحة المساندة لها، والحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب؛ إضافةً إلى مناطق غرب ليبيا الواقعة تحت سيطرة حكومة الوحدة الوطنية والمجلس الرئاسي الليبي والجماعات المسلحة والأجهزة الأمنية التابعة والمساندة لهما.

14. يقدم التقرير بعدا تحليليا للانتهاكات المرصودة والموثقة خلال العام وفق القانون الدولي، عبر مؤشرات تقيس جسامة الانتهاكات وأنماطها، ومنهجيتها وسعة نطاقها، وتحدد مستويات مسؤولية السلطات المتنازعة في شرق وغرب ليبيا ومسؤوليات الأفراد المحتملة، وصولا إلى استنتاجات بشأن الانتهاكات الجسيمة التي قد ترقى بعضها إلى جرائم دولية. كذلك يربط التقرير هذه المؤشرات بسياق الانقسام السياسي والأمني والعسكري والصراع المستمر بين سلطات شرق وغرب البلاد بدعم من جماعات مسلحة وأجهزة أمنية نافذة، وما نتج عنه من تفاقم آثار الانتهاكات وتقويض حماية المدنيين وتعطيل التحقيق والمحاسبة، بما عزز مناخ الإفلات من العقاب وأضعف ضمانات عدم التكرار، في ظل قصور القضاء الوطني وعدم القدرة وعدم الرغبة في إجراء تحقيقات مستقلة، وضعف التعاون الفعال مع آليات العدالة الدولية.

15. يضع التقرير مؤشرات تقرير عام 2024، كخط أساس لقياس متغيرات حقوق الإنسان في البلاد، حيث *رصد* الفريق الميداني في العام الماضي خمسمائة وتسعة وثمانين (589) انتهاك جسيم[3]، يرقى بعضها لجرائم دولية، وطالت أربعمائة وتسعة وتسعين (499) مدني. أما خلال العام 2025، فقد سجل الفريق الميداني تزايدًا مقلقًا في الانتهاكات الجسيمة، حيث أظهرت قاعدة بيانات *رصد* ثمانمائة وتسعة وخمسين (859) انتهاك وقع ضحيته ستمائة وسبعة عشر (617) مدني[4] في مختلف أنحاء البلاد وحتى خارجها، بعضها يرقى لجرائم دولية؛ ووقعت الانتهاكات في تسعة وعشرين (29) مدينة ومنطقة كبرى الأقل، شملت مناطق في شرق وجنوب وغرب البلاد.

16. كان غرب البلاد الأكثر تصاعدًا في الانتهاكات الجسيمة خلال 2025، حيث رصد فريقنا أربعمائة وخمسة وثمانين (485) بينما رصد في شرق وجنوب البلاد ثلاثمائة واثنيْن وسبعين (372) انتهاكًا، وفي حادثة بارزة وثقت رصد انتهاكين (2) وقع ضحيتهم مدني في الإسكندرية بمصر شاركت في ارتكابهما السلطات في شرق البلاد. وشملت الانتهاكات المرصودة والموثقة خلال العام الاعتقال التعسفي، والاختفاء القسري، والتعذيب، وسوء المعاملة، والقتل غير المشروع، بما في ذلك القتل خارج نطاق القانون؛ وذلك إلى جانب حالات العمل في السخرة والاتجار بالبشر، والعنف الجنسي، والحرمان من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، وارتُكِبت بعض هذه الانتهاكات في سياق قد يرقى لجريمة الاضطهاد. إلى جانب هذه الحوادث، تضمنت الحالات المرصودة والموثقة خلال العام حالات من الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية، بما في ذلك الخسائر بين المدنيين والمنشآت المدنية الناتجة عن الألغام ومخلفات الحرب والذخائر غير المنفجرة، والاشتباكات المسلحة، وتلك الناتجة عن انفجار مخازن الذخيرة والتدريبات العسكرية في مناطق سكنية.

17. وقع ضحية هذه الانتهاكات ثلاثة وخمسين (53) طفلًا، وأربعة عشر (14) امرأة، إلى جانب صحفيين وعاملين في قطاع الإعلان، ومحامين، ومدافعين عن حقوق الإنسان، وعاملين بمنظمات إنسانية وإغاثية، وجماعات إثنية وثقافية ودينية مستضعفة، وقيادات دينية ومجتمعية، ومهاجرين ولاجئين وطالبي لجوء، إضافةً إلى أفراد من مجتمع الميم عين، وأخيرًا أشخاص تعرضوا سابقًا لانتهاكات جسيمة تم استهدافهم مجددًا خلال العام.

[2] ***تعكس الانتهاكات الواردة في هذا التقرير ما تمكن فريق رصد الميداني من الوصول إليه والتحقق منه خلال الفترة المعنية، ولا تمثل بالضرورة العدد الفعلي أو الكامل للانتهاكات المرتكبة.***

[3] التقرير السنوي 2024 - ليبيا: المحاسبة هي الحل، الانتهاكات مستمرة في ظل الإفلات من العقاب. *رصد*. 8 أبريل 2025.

[4] في معظم الحالات، تعرض ذات الضحية لانتهاكات متعددة.

18. كان الاستهداف المبني على النشاط على منصات التواصل الاجتماعي وانتقاد السلطات أبرز خلفيات الانتهاكات في غرب ليبيا، إلى جانب النشاط في الكشف عن الفساد، واستهداف المتظاهرين، ومن ينتقدون السلطات وسياساتها، والاستهداف على خلفية ممارسة الحق في المشاركة العامة والانخراط في الانتخابات، وكذلك الدفاع عن حقوق الإنسان والعمل الصحفي، والاستهداف على أساس الهوية الجندرية والجنسانية والمعتقد، إضافةً إلى استهداف المحامين وأعضاء الهيئات القضائية. وعلى مستوى القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع، فكانت الحالات الموثقة ناتجة عن أسباب متباينة، وفاة المهاجرين في مسارات التهريب والاتجار بالبشر، والقتل نتيجة إطلاق النار المباشر، وإطلاق النار العشوائي في سياق عمليات عسكرية، وكذلك كانت الهجمات التي طالت المناطق المدنية، وانفجار الألغام ومخلفات الحرب والذخائر غير المنفجرة أبرز أسباب وقوع الخسائر المدنية، إلى جانب حادثة الانفجارات الناتجة عن تخزين ذخائر ومعدات عسكرية في مناطق مدنية.

19. بينما في شرق وجنوب ليبيا، فقد تشابهت خلفيات الانتهاكات مع تلك التي ارتُكِبت في غرب البلاد، حيث شملت الاستهداف المبني على الاعتقاد بولاء مدنيين للسلطات في غرب ليبيا، والاستهداف على خلفية ممارسة الحق في المشاركة العامة والانخراط في الانتخابات، وكذلك الدفاع عن حقوق الإنسان والنشاط الصحفي والنشاط على منصات التواصل الاجتماعي، إضافةً إلى النشاط المتعلق بمكافحة الفساد، واستهداف المسيرات السلمية، ومن ينتقدون السلطات وسياساتها. بينما تمايز شرق وجنوب البلاد بالانتهاكات في سياق محاولة انتزاع ممتلكات خاصة لمدنيين. وعلى مستوى القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع، فكانت الوفيات الناتجة عن الإهمال الطبي والتعذيب أثناء الاحتجاز أبرز خلفيات الوفاة، إضافةً إلى إطلاق النار المباشر في أماكن عامة وخاصة، وكذلك وفاة المهاجرين في مسارات التهريب والاتجار بالبشر.

20. خلال عام 2025، ظل الإفلات من العقاب نمط راسخ في شرق وجنوب وغرب البلاد على حدٍّ سواء، حيث أفادنا ضحايا وذويهم بمحدودية وضعف الإجراءات على مستويَيْ التحقيق والمحاسبة في الانتهاكات الموثقة، إذ رفضت نيابات اتخاذ خطوات للتحقيق في بعض الانتهاكات رغم تقديم شكاوى بشأنها، كما رفضت أخرى استقبال الشكاوى من الأساس، وذلك لمخاوف لدى أعضاء الهيئات القضائية من الانتقام، وفيما يتعلق بجهود التحقيق والمحاسبة التي أعلنت عنها السلطات، أبلغنا ضحايا وشهود أن تلك الجهود قد اقتصرت على صغار المسؤولين عوضًا عن ملاحقة القيادات العليا لضمان عدم تكرار تلك الانتهاكات، وفي تحقيقات أخرى لم يتم الإعلان بعد عن نتائجها، كما استمر خلال العام إفلات جناة من العقاب رغم مذكرات التوقيف الصادرة في حقهم محليًا ودوليًا. وهذا القصور في جهود التحقيقات والمحاسبة يحدث في ظل استمرار رفض السلطات في جنوب وشرق وغرب ليبيا عن التعاون الفعال مع المحكمة الجنائية الدولية بتسهيل تحقيقاتها وتنفيذ أوامر القبض في حق المطلوبين من قِبَلها مع استمرار رفض وعرقلة تسليمهم إليها.

21. ويستنتج التقرير على ضوء تحليل قاعدة بيانات *رصد* خلال عام 2025، أن انتهاكات جسيمة حدثت خلال العام، بعضها يرقى لجرائم دولية بالنظر إلى منهجيتها وسعة نطاقها، وتتحمل السلطات في شرق وجنوب وغرب ليبيا المسؤولية عن هذه الانتهاكات لكونها ارتكبت من قبل أجهزة أمنية وجماعات مسلحة تابعة لها، وجهات مفوضة بصلاحيات حكومية، وكذلك لكونها ارتكبت تحت توجيه أو سيطرة السلطات، إلى جانب كونها حدثت ضمن نمط من الإخفاق في منعها وحماية ضحاياها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها وضمان محاسبتهم. وفيما يخص الجرائم الدولية، فيجد التقرير مؤشرات معقولة تفيد بمسؤولية محتملة لكلٍ من **صدام حفتر، وخليفة حفتر، وعبد الحميد الدبيبة، وعبد السلام الزوبي،** وذلك بصفاتهم القيادية، أو لتوجيههم أوامر بارتكاب الجرائم الموثقة، أو لارتكابها بشكل غير مباشر عبر أشخاص أو كيانات أخرى.

22. في الختام، يوجه التقرير توصيات محددة للسلطات في شرق وغرب ليبيا، باتخاذ خطوات ملموسة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية المستمرة، وخاصة الاعتقال التعسفي، والاختفاء القسري، والتعذيب، والقتل خارج نطاق القانون، والانتهاكات بحق المهاجرين والنساء ومجتمع الميم عين، والفئات الدينية والإثنية المستضعفة والمهمشة. كما يشدد على ضرورة احترام وحماية الحريات الأساسية من ضمنها حرية التعبير والتجمع السلمي والفكر والعقيدة والدين، وضرورة محاسبة المسؤولين عن كل تلك الانتهاكات. ويدعو التقرير الهيئات الدولية، وعلى رأسها المحكمة الجنائية

الدولية، إلى الاستمرار التحقيق في الجرائم المرتكبة في ليبيا وضمان عدم إفلات الجناة من العقاب، كما يحث الدول المعنية على وقف أي دعم مباشر أو غير مباشر للجهات المتورطة في الانتهاكات، والعمل على إنشاء آلية تحقيق دولية مستقلة لتعزيز المساءلة والعدالة.

3. السياق

23. يعكس المشهد العام في ليبيا خلال عام 2025 استمرار الانقسام السياسي والأمني والعسكري، في ظل هشاشة مؤسسية وغياب إرادة فعلية لبناء مؤسسات موحدة قادرة على إنفاذ القانون. حافظت حكومة الوحدة الوطنية المعترف بها دوليًا على وجودها في غرب البلاد وسط ضغوط سياسية وشعبية متزايدة، وتراجع في قدرتها على ضبط الجماعات المسلحة والأجهزة الأمنية التابعة لها. في المقابل، واصلت الحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب والقوات المسلحة العربية الليبية إحكام سيطرتها وتوسيع النفوذ في الشرق والجنوب، مع اعتماد إعادة توزيع الولاءات وإعادة هيكلة شكلية بدل خطوات جدية لتوحيد المؤسسة العسكرية.

24. ارتبط هذا الانقسام مباشرة بتشظّي المنظومة الأمنية والعسكرية واستخدامها كأدوات صراع على النفوذ والموارد.[5] تقاطعت مصالح قيادات سياسية وأمنية وعسكرية في إدارة الانقسام بدل معالجته، عبر توظيف التحالفات بين ومع جماعات مسلحة وأجهزة أمنية مسلحة لضمان الاستمرار، والتحشيد ضد الخصوم، وإعادة توزيع النفوذ والسيطرة. شمل ذلك منح مناصب وإضفاء غطاء شرعي على أدوار جماعات مسلحة وأجهزة أمنية وقيادات متهمة بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ما رسّخ منظومة نفوذ موازية داخل مؤسسات الدولة وأضعف فرص المساءلة وإصلاح القطاعيْن الأمني والعسكري.

25. وعلى الرغم من إنشاء اللجنة العسكرية المشتركة "5+5" منذ عام 2020[6] بهدف توحيد المؤسسة العسكرية وإدماج الجماعات المسلحة ضمن مؤسسات الدولة، تشير الأوضاع الأمنية والعسكرية خلال 2025 إلى أن ترتيبات الدمج بقيت في الغالب شكلية داخل هياكل السلطات المتصارعة. لم تُخضع هذه التشكيلات لقيادة موحّدة أو رقابة مؤسسية مستقلة، كما استمرت تبعيتها للدولة على الورق فقط[7]، وظل واضحًا التعامل معها كأدوات تُموّل وتُدعَم بذريعة فرض الأمن أو مواجهة التهديدات. أسهم هذا النهج في تحويل مؤسسات إنفاذ القانون إلى أدوات نفوذ سياسي، واقتصادي، وأمني وعسكري.

26. في غرب ليبيا، استمرت التوترات بين الأجهزة الأمنية والجماعات المسلحة التابعة للمجلس الرئاسي وحكومة الوحدة الوطنية، وظهرت في صراعات على مناطق النفوذ والمقار والمناصب والمنافذ ومصادر التمويل. شهدت طرابلس توترات أمنية متواصلة وتزايدًا في الاحتجاجات المطالبة بالتغيير السياسي، بالتوازي مع استقالات داخل الحكومة. كما فاقم استمرار إدارة السلطة التنفيذية دون استكمال تعيينات في وزارات سيادية هشاشة منظومة القرار وأضعف القدرة على بناء سياسة أمنية متماسكة.

27. ووقعت خلال العام اشتباكات عقب اغتيال رئيس جهاز دعم الاستقرار التابع للمجلس الرئاسي، عبد الغني الككلي ("اغنيوة")[8]، بين جهاز الردع لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة التابع للمجلس الرئاسي واللواء 444 التابع لحكومة الوحدة الوطنية وجماعات مسلحة أخرى تابعة لها[9]، وما أعقبها من إعادة تشكيل لموازين القوة داخل العاصمة. وفي السياق ذاته، سجلت مصراتة توترًا غير مسبوق منذ سنوات، حيث اندلعت اشتباكات بين قوة العمليات المشتركة، والكتيبة 24 مشاة التابعتان لحكومة الوحدة الوطنية[10]، أعقبها تغير في خرائط النفوذ والمناصب في غرب البلاد.[11]

28. وعلى امتداد الساحل الغربي، نُفذت حملات أمنية وعسكرية من جماعات مسلحة تابعة لوزارتيْ الدفاع والداخلية بحكومة الوحدة الوطنية استهدفت شبكات مرتبطة بالاتجار بالبشر والمخدرات. ورغم الإعلان عن ضبط مطلوبين وإحالتهم إلى

[5] الإكراه والافتراس وتكوين الدولة في ليبيا والعراق. فريدريش إيبرت. مارس 2025. ص7.
[6] اللجنة العسكرية الليبية المشتركة (5+5) تعقد أول اجتماعاتها داخل ليبيا. بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. 21 أكتوبر 2020.
[7] أوقات عصيبة في طرابلس. مجموعة الأزمات الدولية. 8 سبتمبر 2025.
[8] يكشف تصاعد الصراع في طرابلس عن حقيقة الاستقرار الزائف والإهمال الدولي في ليبيا. تشاتام هاوس. 16 مايو 2025.
[9] جولة جديدة من القتال تجتاح العاصمة الليبية. مجموعة الأزمات الدولية. 14 مايو 2025.
[10] الدبيبة تحت الضغط بعد إصابة مدنيين في اشتباكات عنيفة بين ميليشيات في مصراتة. ليبيا سيكيوريتي مونيتور. 23 أكتوبر 2025.
[11] يكشف تصاعد الصراع في طرابلس عن حقيقة الاستقرار الزائف والإهمال الدولي في ليبيا. تشاتام هاوس. 16 مايو 2025.

مكتب النائب العام الليبي[12]، بقي أثر هذه الحملات محدودًا، إذ أعادت الشبكات تنظيم نفسها ولوّحت بتغيير الولاءات السياسية لأطراف أخرى من الصراع في حال استمر استهدافها، وتعكس إعادة التنظيم السريعة هذه غياب سياسة أمنية مستدامة واعتماد ترتيبات مؤقتة لا تعالج اقتصاد الجريمة ولا توفّر حماية فعالة للمدنيين.

29. في شرق وجنوب ليبيا، واصلت القوات المسلحة العربية الليبية إحكام قبضتها وتوسيع السيطرة على مجالات بحرية وحدودية، بالتوازي مع إعادة هيكلة داخلية للتشكيلات بما يخدم إدارة الولاءات واحتواء الخلافات. ترافق ذلك مع مؤشرات على اتساع اقتصاد التهريب، بما في ذلك تهريب الوقود وتنظيم طرق الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين نحو أوروبا، مستفيدًا من السيطرة على والممرات الصحراوية والحدودية. كما زاد التركيز على تثبيت السيطرة قرب الحدود مع النيجر وتشاد والسودان، بما فاقم توترات محلية وارتبط بحوادث عنف في محيط المثلث الحدودي مع النيجر.[13]

30. وفي تكريس للإفلات من العقاب، استمرت خلال العام الترقيات والتعيينات لقيادات مرتبطة بانتهاكات جسيمة. برزت قرارات مجلس النواب الليبي بتكليفات عليا داخل القوات المسلحة، من بينها تكليف صدام خليفة حفتر بمنصب نائب القائد العام، وخالد خليفة حفتر بمنصب رئيس الأركان.[14] كما استمر تعزيز دور وقدرات الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب كواجهة لنقل المسؤولية عن الانتهاكات، بدل معالجة أسبابها ومساءلة مرتكبيها.

31. وتعكس سيطرة قادة الجماعات المسلحة على أجزاء مؤثرة من هياكل الدولة مسارًا يضفي شرعية على ممارساتهم بدل تفكيك تشكيلاتهم أو محاسبتهم. يقيّد ذلك قدرة السلطات على التحقيق في الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية، إذ تعتمد مؤسسات القضاء والنيابة في الحماية وإنفاذ القانون على جماعات مسلحة وأجهزة أمنية منقسمة سيئة السمعة. كما تسيطر هذه الجهات على عدد من مرافق الاحتجاز الرسمية، بما يوسع نطاق النفوذ خارج أي رقابة فعالة.[15]

32. وفي ذات السياق، رسخ عام 2025 أن الانقسام السياسي والأمني لا ينتج فراغًا مؤسسيًا فحسب، بل يوفر حماية عملية لمرتكبي الانتهاكات ويقيد قدرة القضاء على التحقيق والملاحقة. في الغرب، ظل القضاء عرضة لضغوط نفوذ الأجهزة والتشكيلات المسلحة. وفي الشرق، استمرت منظومة الاحتجاز والملاحقة خارج رقابة قضائية مستقلة. وأسهم الدمج الشكلي والترقيات لقيادات متهمة بانتهاكات في تثبيت نفوذها بدل تفكيكه، بما أضعف إنفاذ القانون.

33. وأكد النائب العام الليبي، الصديق الصور، هذا السياق بتصريحات تفيد بأن السجون ("مؤسسات الإصلاح والتأهيل") تخضع لسيطرة "ميليشيات"، وأن أجهزة إنفاذ القانون، بما في ذلك جهات التحقيق والاستدلال، غير فاعلة وغير قادرة، بل وخائفة من نفوذ الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات أو منخرطة فيها. كما قدّم مؤشرات تفيد بأن أكثر من ستة وخمسين ألف محكوم لم تُنفّذ ضدهم الأحكام[16]، بالتوازي مع استمرار ترسخ نفوذ بعض الأطراف داخل هياكل الدولة. ورغم تحديات التحقيق والمحاسبة وطنيًا، استمرت عرقلة التعاون الفعّال مع المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك تنفيذ أوامر القبض وتسليم المطلوبين. ويُلاحظ كذلك توظيف مبدأ التكامل لتسهيل إفلات المطلوبين، في ظل محدودية قدرة القضاء الليبي على انفاذ القانون والإيفاء بمعايير المحاكمة العادلة حتى عندما يكون المتهمون تحت السيطرة الفعلية لجهات أمنية أو عسكرية محلية[17].

34. تبرز مؤشرات على ضعف إجراءات القضاء الوطني أيضًا في ملفات مطلوبين للمحكمة الجنائية الدولية، واستمرار عدم التعاون في تسليمهم لها، من بينها استمرار غياب المحاكمات على المستوى الوطني في قضيتيْ محمد الصالحين وعبد الباري الشقاقي رغم القبض عليهما منذ عام 2024 لتورطهما في الجرائم بمدينة ترهونة[18]، إضافة إلى استمرار عدم الإفصاح

[12] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيا. الأمم المتحدة. 11 أبريل 2025. ص6.
[13] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيا. الأمم المتحدة. 8 أغسطس 2025. ص7.
[14] حفتر يعين صدام نائبًا لقائد الجيش الوطني الليبي. ليبيا سيكيوريتي مونيتور. 10 أغسطس 2025.
[15] التقرير العالمي 2026: ليبيا: أحداث 2025. هيومان رايتس ووتش. 2026.
أزمة ليبيا في عام 2025: التشرذم، والنفوذ الأجنبي، وآفاق الاستقرار. تحليل الأمن الأفريقي. 2 يناير 2026.
[16] النائب العام: تخضع مؤسسات الإصلاح والتأهيل إلى حد كبير لسيطرة الميليشيات. ليبيا أوبزيرفر. 24 أبريل 2025.
[17] ظُلم مُتأصّل: ضرورة الإصلاح الشامل للعدالة في ليبيا. هيومان رايتس ووتش. 2 يونيو 2025.
[18] ليبيا: "نَمُوتُ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ مَرَّة" الإفلات من العقاب على الجرائم ضد الإنسانية في ترهونة. منظمة العفو الدولية. 26 نوفمبر 2024. ص56.

عن تطورات قضية **أسامة المصري انجيم** رغم الإعلان عن اعتقاله[19] بعد أشهر من إعادته من إيطاليا، ورغم مذكرة القبض الصادرة في حقه من المحكمة الجنائية الدولية بتهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، إلى جانب استمرار تنقل متهمين آخرين صدرت بحقهم مذكرات قبض، بينهم **سيف اسنيدل**[20] وأفراد من مجموعة الكانيات ("ميليشيا الكاني") بحرية في شرق ليبيا وخارجها.[21] وفي السياق ذاته، أشار المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى تحديات تعيق تفعيل مبدأ التكامل، تشمل غياب خطوط اتصال واضحة مع السلطات المعنية في ليبيا، وصعوبات مشاركة المعلومات، خصوصًا في قضية ترهونة، وبقاء بعض الجرائم والجماعات خارج نطاق مساءلة السلطات الوطنية المختصة[22].

35. ورغم إعلان حكومة الوحدة الوطنية في مايو 2025 قبول اختصاص المحكمة[23]، والذي لا ينفي إلزامية التعاون على السلطات في ليبيا قبل هذا القبول استنادًا إلى قرار مجلس الأمن رقم 1970 (2011)[24]، إلا أن القبول ظل شكليا ولم يترجم الى تعاون فعال مع المحكمة.[25] في المقابل، أصدر مجلس النواب الليبي بيانًا في مايو اعتبر فيه أن حكومة الوحدة الوطنية غير شرعية، وأن القضاء الليبي "قادر وراغب" على محاكمة مرتكبي الجرائم، وأن خطوات الحكومة تقوض جهود المصالحة. كما أصدرت محكمة في بنغازي أمرًا بوقف تنفيذ إعلان حكومة الوحدة الوطنية بشأن قبول اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في ليبيا.[26] على الرغم من ذلك، أعلن مكتب المدعي العام بالمحكمة الجنائية الدولية عن تمديد تحقيقاته في ليبيا حتى منتصف عام 2026، وفي يوليو 2025 أُلقيَ القبض على **خالد الهيشري** ("البوتي") في ألمانيا بموجب مذكرة قبض صادرة في حقه من قِبَل المحكمة الجنائية الدولية، قبل تسليمه إليها حيث يخضع للاحتجاز قبل المحاكمة في

[19] الحالة في ليبيا: أمر بالقبض صادر عن المحكمة الجنائية الدولية ضد أسامة المصري نجيم بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. المحكمة الجنائية الدولية. 22 يناير 2025.

في يناير 2025، ألقت السلطات الإيطالية القبض على نجيم بموجب مذكرة قبض صادرة في حقه من المحكمة الجنائية الدولية. بعد ضغوطات مارستها السلطات في ليبيا من أجل إطلاق سراحه وإعادته إلى ليبيا، وافقت إيطاليا على إطلاق سراحه وسمحت بعودته إلى ليبيا، وهو ما عدته المحكمة إخلالًا لإيطاليا بالتزاماتها بموجب نظام روما الأساسي. لاحقًا، نشرت المحكمة الجنائية الدولية وثائق كشفت عن الضغوطات التي مارسها النائب العام الليبي، الصديق الصور، إلى جانب سفارة ليبيا في روما وحكومة الوحدة الوطنية على السلطات الإيطالية من أجل إطلاق سراحه، حيث ادعت السلطات في ليبيا وجود تحقيقات جارية في ليبيا بشأن جرائم ارتكبها. لاحقًا في نوفمبر 2025، بعد إعلان النائب العام الليبي عن اعتقال على ذمة التحقيق، ما تزال السلطات في ليبيا لا تشارك مع المحكمة تطورات القضية، كما تتقاعس عن التزاماتها بتسليمه إليها، وتجد منظمات بالمجتمع المدني مؤشرات على بقائه حرًا رغم الادعاءات باعتقاله.

ليبيا/إيطاليا: اعتقال أسامة نجيم فرصة لإنهاء حلقة الإفلات من العقاب على انتهاكات الميليشيات الليبية. منظمة العفو الدولية. 21 يناير 2025.

إحالة السجل الثالث لـ "دعوة إلى الجمهورية الإيطالية لتقديم مذكرات بشأن عدم تسليمها أسامة المصري نجيم إلى المحكمة بعد اعتقاله. المحكمة الجنائية الدولية. 7 مايو 2025.

التقرير الثلاثون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بالقرار 1970 (2011). المحكمة الجنائية الدولية. 25 نوفمبر 2025. ص23.

ليبيا وإيطاليا والمحكمة الجنائية الدولية: تاريخ طويل من الخلاف. جستس إنفو. 12 يناير 2026.

[20] الحالة في ليبيا: الدائرة التمهيدية في المحكمة الجنائية الدولية ترفع الأختام عن أمر بالقبض على السيد سيف سليمان سنيدل. المحكمة الجنائية الدولية. 8 أغسطس 2025.

ليبيا وإيطاليا والمحكمة الجنائية الدولية: تاريخ طويل من الخلاف. جستس إنفو. 12 يناير 2026.

[21] الاستقرار من خلال المساءلة: لماذا تحتاج ليبيا إلى آلية دولية لحقوق الإنسان؟ اللجنة الدولية للحقوقيين، محامون من أجل العدالة في ليبيا. مارس 2025. ص6-7.

السعي لتحقيق العدالة لضحايا ترهونة: نضالٌ مستمر من أجل المساءلة. بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. 21 يوليو 2025.

[22] التقرير التاسع والعشرون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملا بالقرار 1970 (2011). المحكمة الجنائية الدولية. ص21.

[23] ليبيا تقبل باختصاص المحكمة الجنائية الدولية على الجرائم المدعى وقوعها خلال الفترة من 2011 إلى نهاية 2027. المحكمة الجنائية الدولية. 15 مايو 2025.

[24] بيان إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن الوضع في الجماهيرية العربية الليبية، عملاً بقرار مجلس الأمن رقم 1970 (2011). المحكمة الجنائية الدولية. 4 مايو 2011.

[25] التقرير الثلاثون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بالقرار 1970 (2011). المحكمة الجنائية الدولية. 25 نوفمبر 2025. ص11، ص23.

[26] بيان لجنة العدل والمصالحة الوطنية بشأن ما أدلى به مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية أمام مجلس الأمن الدولي. مجلس النواب الليبي. 15 مايو 2025.

محكمة جنوب بنغازي الابتدائية تصدر أمرًا ولائيًا لوقف قبول اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في ليبيا. منصة الوسط. 28 يوليو 2025.

لاهاي[27]، حيث يواجه تهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في مؤسسة الإصلاح والتأهيل طرابلس الرئيسية ("سجن معيتيقة")[28].

36. في ضوء ما سبق، يوضح السياق خلال عام 2025 أن الانتهاكات التي يوثقها هذا التقرير تقع ضمن بيئة تتشابك فيها الانقسامات السياسية مع الانقسام والتشظي الأمني والعسكري، وعدم قدرة وعدم رغبة القضاء الوطني على القيام بمهامه، لتتحول فيها مؤسسات الدولة إلى ساحات نفوذ بدل أن تعمل كأدوات حماية وإنفاذ قانون. يعكس استمرار نفوذ قادة التشكيلات المسلحة داخل هياكل الدولة تكريس الإفلات من العقاب وإضعاف الضمانات القضائية، ويقوض قدرة السلطات المتصارعة على التحقيق في الانتهاكات الجسيمة أو منع تكرارها.

[27] الحالة في ليبيا: تسليم خالد محمد علي الهيشري إلى المحكمة الجنائية الدولية. المحكمة الجنائية الدولية. 1 ديسمبر 2025.
[28] مذكرة توقيف بحق السيد خالد محمد علي الهيشري. المحكمة الجنائية الدولية. 10 يوليو 2025.

4. الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري

37. شهد عام 2025 استمرارًا في الاعتقال التعسفي في مختلف مناطق ليبيا، بوتيرة مقاربة للحالات الموثقة خلال العام السابق 2024. وثّقت منظمة *رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")* خلال هذا العام مئة وواحد وثلاثين (131) حالة اعتقال تعسفي بحق مدنيين، بينهم ثلاث نساء وإحدى عشر طفلاً.

38. وتُبرز ملفات التوثيق حالات متكررة ومتشابهة من الانتهاكات تعرض لها المعتقلون أثناء الاحتجاز، من بينها تعرض ثلاثة وسبعين (73) منهم لفترات من الاختفاء القسري، مما جعلهم عرضة لانتهاكات جسيمة بعيدًا عن أي رقابة قانونية. وفي هذا السياق، وثق الفريق الميداني تعرض خمسة وثمانين (85) معتقلاً لممارسات ترقى للتعذيب أو سوء المعاملة، إلى جانب خمسة وأربعين (45) حالة من الحرمان من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، وسبع (7) حالات من الاعتقال التعسفي التي قد ترقى للاضطهاد، وبلغت جسامة الانتهاكات ذروتها بتوثيق مقتل ستة (6) معتقلين نتيجة التعذيب أو الإهمال الطبي المتعمد أثناء الاحتجاز.

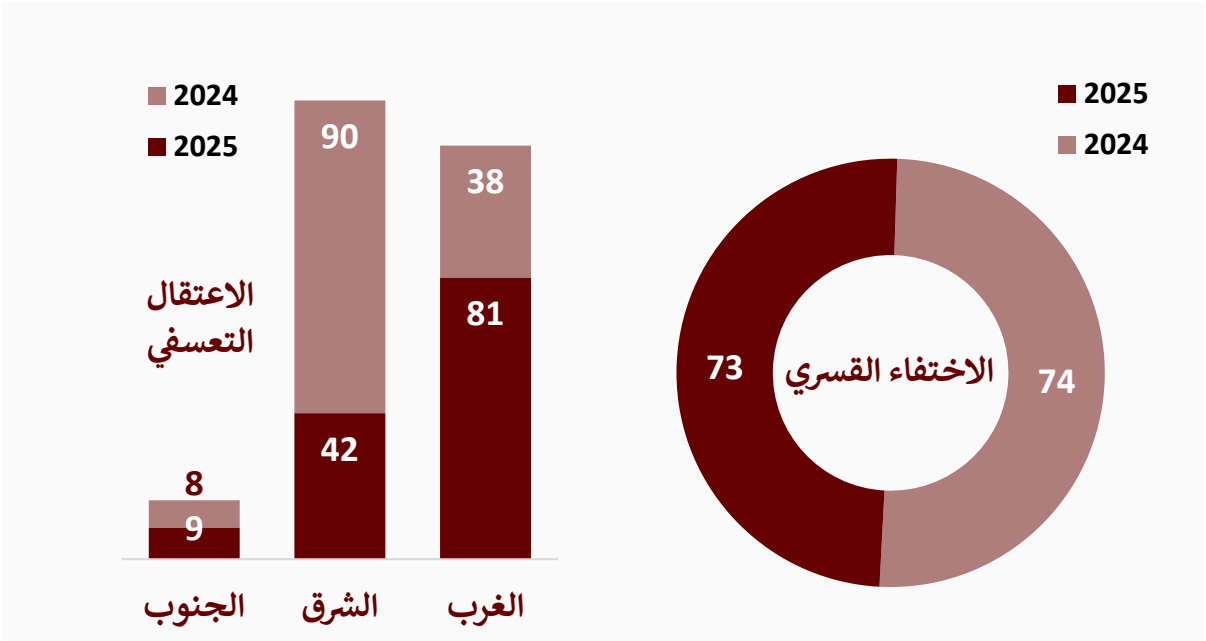

الشكل 2: الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري خلال عامَيْ 2024 و2025

**المصدر: قاعدة بيانات رصد*

39. شمل الاستهداف فئات واسعة من المدنيين، من بينهم متظاهرون، ومدونون، وموظفون حكوميون، ومهاجرين، وقيادات دينية ومجتمعية، ونشطاء حقوقيون ومدافعون عن حقوق الإنسان، صحفيون، ومحامون، ونشطاء سياسيون، بالإضافة إلى أشخاص ينتمون لجماعات إثنية وثقافية وجنسانية مستضعفة، كما ترسخ استهداف أقارب النشطاء كوسيلة ضغط غير مباشرة. وتعددت خلفيات الاستهداف لتشمل ملاحقة الأفراد بناءً على آرائهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي، أو كشف شبهات الفساد، أو المشاركة في العملية الانتخابية، أو العمل في منظمات المجتمع المدني، وأيضا الاستهداف القائم على التمييز العرقي، الديني، أو التوجه الجنسي، مما يعكس شدة الرقابة المفروضة على الفضاء العام.

40. تُظهر ملفات التوثيق بقاعدة بيانات منظمة *رصد* خلال عام 2025 استمرار وتيرة استناد الأجهزة الأمنية والجماعات المسلحة وبعض النيابات في شرق وغرب البلاد إلى تشريعات قمعية وفضفاضة لتبرير الاعتقال التعسفي وإطالة أمد

الاحتجاز. وشمل ذلك استخدام مواد من قانون العقوبات تتعلق بـ "إهانة رموز الدولة" و"المساس بهيبة الدولة"، إلى جانب مواد من تشريعات أخرى في إطار تهم الإرهاب والتهم المتعلقة بالأخلاق وتلك المرتبطة بالنشاط على وسائل التواصل الاجتماعي، وغيرها من النصوص التي تُستخدم لتجريم التعبير عن الرأي أو النشاط المدني أو العمل الصحفي. وتُشير الحالات الموثقة إلى أن تلك النصوص القانونية تُوظَّف غالبًا كغطاء شكلي لإضفاء مشروعية على الاحتجاز بما يُكرّس استخدام القانون كأداة قمع بدلًا من كونه ضمانة للحماية.

غرب ليبيا

41. وثّق فريق *رصد* الميداني ثمانين (80) حالة اعتقال تعسفي في غرب ليبيا، من بينها أربعة وثلاثين (34) حالة اختفاء قسري، من بينهم ثلاثة نساء وستة قُصر، ووقعت هذه الحالات في مدن مصراتة، وزليتن، وترهونة، وطرابلس، وورشفانة، والزاوية، وصرمان والجميل. نُفذت هذه الاعتقالات عبر جماعات مسلحة وأجهزة أمنية وشملت جهاز دعم الاستقرار، وجهاز المخابرات الليبية، وجهاز الردع لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة التابعة للمجلس الرئاسي الليبي؛ إلى جانب جهات أخرى تابعة لحكومة الوحدة الوطنية، شملت جهاز الأمن الداخلي، واللواء 444 مشاة، والكتائب 55 و103 و166، وقوة العمليات المشتركة، وقوة مكافحة الإرهاب، والاستخبارات العسكرية، بالإضافة إلى مديريات أمن طرابلس ومصراتة، وحرس المنشآت النفطية، وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

42. ارتبط الاستهداف في غرب ليبيا كأداة لقمع الاحتجاجات والتجمعات السلمية، وملاحقة من يعبرون عن آراء تنتقد السلطات عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو العمل الصحفي أو في الفضاء العام، إلى جانب ممارسة مهنة المحاماة. كما شمل الاستهداف مهاجرين، وأفرادًا من مجتمع الميم عين، وجماعات دينية مستضعفة، ونشطاء بالمجتمع المدني، إلى جانب موظفين ومسؤولين حكوميين ومترشحين للانتخابات، في سياقات ترتبط بالصراع على النفوذ السياسي والاقتصادي.

43. وثّق فريق *رصد* كذلك اعتقال شخصيات مجتمعية في سياق استهداف من يُعتقد أنهم مؤيدون للسلطات في شرق البلاد أو مؤيدون للنظام السابق وسيف الاسلام القذافي. كما استُخدم الاعتقال كوسيلة ضغط على أقارب مدونين أو معارضين خارج ليبيا. وفي حوادث أخرى، ارتبطت الاعتقالات بالابتزاز أو الانتقام أو طلب الفدية على خلفية خلافات شخصية مع أفراد مقربين أو تابعين لجماعات مسلحة وأجهزة أمنية.

44. **في شهادة لمحمود، أحد الناجين في غرب ليبيا، روى كيف أدى تقديمه شكوى ضد أحد المسؤولين المتورطين في تهريب المخدرات إلى اعتقاله وتعذيبه وابتزاز أسرته، فقال:**

> بدأت معاناتي عندما تقدمت بشكوى ضد أحد المسؤولين المتورطين في تهريب المخدرات. منذ تلك اللحظة، بدأت التهديدات تلاحقني بشكل متواصل، إلى أن انتهى الأمر باعتقالي من قبل جهاز أمني يتمتع ذلك المسؤول بنفوذ عليه. في الطريق، حاصرتني خمس سيارات بشكل مفاجئ، ثم اقتادوني إلى مقر أمني في المدينة. هناك تعرضت لساعات من التعذيب المروع، وأُجبرت على شرب كميات كبيرة من المياه المخلوطة بالفلفل، كما تعرضت للضرب حتى فقدت الوعي. بعد ذلك، تواصلوا مع أسرتي وطلبوا منها مبلغًا ماليًا كبيرًا، واضطرت العائلة إلى دفعه مقابل الإفراج عني. ورغم خروجي، لم تتوقف ملاحقتي عند ذلك، فما زلت حتى اليوم أتعرض لتهديدات من الجهة نفسها، كما فُصلت من عملي نتيجة الضغوط التي مارسوها ضدي. أشعر أنني محاصر من كل اتجاه، فقط لأنني قررت ألا أصمت.

45. نُفذت الاعتقالات عبر أشكال متكررة شملت الاعتقال من الشوارع والأماكن العامة، واقتحام المنازل، والاعتقال من أماكن العمل، واعتقال الأقارب، مع تكرر الاعتقال المباشر عقب المشاركة في مظاهرات سلمية. احتُجز المعتقلون في خمسة عشر سجنًا ومركز احتجاز رسمي وغير رسمي في غرب البلاد، أبرزها بمدينة طرابلس سجون بمقريْ جهاز الأمن الداخلي،

ومقر الاستخبارات العسكرية، ومقرات تابعة لجهاز دعم الاستقرار. وتشير ملفات التوثيق إلى غياب أي رقابة قضائية أو عدلية عن عشرة على الأقل من هذه السجون.

46. وثّق فريق *رصد* الميداني وفاة أحد المعتقلين أثناء الاحتجاز، وتعرض آخرين للتعذيب وسوء المعاملة، والعنف الجنسي، إلى جانب العمل في السخرة. كما وثّق الفريق تعرض محتجزين للحرمان المتعمد من الرعاية الطبية، ومنعهم من التواصل مع أسرهم. حُرم معتقلون من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الاحتجاز لفترات طويلة دون العرض على النيابة، ومنعهم من التواصل مع المحامين، وإجبار معتقلين تحت التهديد على التوقيع على محاضر تحقيق تتضمن اعترافات ملفقة، وانتزاع اعترافات تحت التعذيب، والاحتجاز دون سند قانوني. وتشير هذه الممارسات إلى استخدام الإجراءات كغطاء شكلي بدلًا من كونها ضمانة لحماية الحقوق.

47. كذلك، تعرض معتقلون للابتزاز المالي داخل مرافق الاحتجاز عبر طلب مبالغ مالية مقابل "تحسين" ظروف الاحتجاز أو في سياق احتجاز لطلب الفدية. وفي ثلاث من الحالات الموثقة، سجّل فريقنا استخدام المحتجزين ضد بعضهم عبر تكليف بعضهم بمهام رقابية وأمنية مقابل امتيازات. إضافة إلى ذلك، استمر غياب التوثيق الإداري الفعّال للاحتجاز في ثلاثة عشر على الأقل من السجون ومراكز الاحتجاز التي شملتها التوثيقات.

48. ووثّق فريق *رصد* الميداني مصادرة ممتلكات شخصية تعود لمعتقلين، وتعرض أسرهم للترهيب والتهديد. كما تابع الفريق استمرار تواطؤ بعض مراكز الشرطة المحلية والنيابات عبر تجاهل البلاغات التي يقدمها الضحايا وذووهم، ورفض استقبال الشكاوى، وتمديد مدد فترات الاحتجاز دون سند قانوني. وفيما يتعلق بآليات إطلاق سراح المعتقلين تعسفيًا في غرب البلاد فقد انتهت الاعتقالات بإخلاء سبيل المحتجزين دون إجراءات قانونية، أو بمجرد الإحالة إلى النيابة التي استندت إلى أوامر قبض بأثر رجعي وتلاعب بالإجراءات القانونية. كما استمرت التهديدات والقيود بعد الإفراج، وغابت أي آليات تعويض أو جبر ضرر.

شرق وجنوب ليبيا

49. وثّق فريق *رصد* الميداني خمسين (50) حالة اعتقال تعسفي خلال عام 2025 في شرق وجنوب ليبيا، من بينها سبع وثلاثون (37) حالة اختفاء قسري، ووقعت هذه الحالات في مدن المرج، وسرت، وبنغازي، وأوباري، والكفرة. نُفذت من قِبَل أجهزة أمنية تابعة للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب، بما في ذلك جهاز الأمن الداخلي، والإدارة العامة للعمليات الأمنية، ومديرية أمن بنغازي، إضافةً إلى أجهزة وجماعات مسلحة تابعة للقوات المسلحة العربية الليبية، من بينها اللواء طارق بن زياد، واللواء 166، وكتيبة سبل السلام، والكتيبة 101، وإدارة الشرطة والسجون العسكرية. كما أفاد الفريق الميداني أن جهاز الأمن الداخلي كان الأكثر حضورًا كواجهة تنفيذية في معظم الحالات، بما يعكس مركزية الاستهداف واتساع قدرته ونفوذه عبر الفروع.

50. ارتبط الاستهداف بملاحقة فئات متعددة على خلفيات سياسية ومجتمعية ودينية ولم تختلف كثيرًا عن الفئات المستهدفة في مناطق سيطرة حكومة الوحدة الوطنية غرب ليبيا، وشملت مترشحين للانتخابات البلدية، محامين، مدونين، مشاركين في مسيرات سلمية، مؤيدين للنظام السابق وسيف الإسلام القذافي، وقيادات مجتمعية ودينية، وجماعات دينية مستضعفة، ونشطاء سياسيين، إضافة إلى قاصرين وأشخاص ينتمون إلى جماعات إثنية وثقافية مستضعفة. ووثّق الفريق كذلك استمرار استهداف أتباع الطرق الصوفية ضمن سياق أوسع من التضييق على حرية الدين والمعتقد. كما وثّق استهداف أفراد يُعتقد أنهم مؤيدون للسلطات في غرب البلاد.

51. **في شهادة لعلي، روى كيف امتد استهداف أسرته بعد اعتقال والده تعسفيًا ليشمله هو أيضًا، بعد نقله بين عدة مقرات أمنية وسجون إلى أن وصل إلى مجمع سجون قرنادة، حيث التقى بوالده، فقال:**

> "
> بعد اعتقال والدي بأشهر، اقتحموا منزلنا مرة أخرى وأخذوني. دخلوا وهم يحملون السلاح، من دون أي احترام لحرمة البيت، وروّعوا الأطفال الذين كانوا داخله. اقتادوني أولًا إلى مقرهم في المدينة، ثم تنقلت بعد ذلك بين عدة مقرات أمنية وسجون، من مكان إلى آخر، من دون أن أعرف لماذا أُحتجز ولا إلى أين سيتم نقلي. إلى أن انتهى بي الأمر في سجن قرنادة، وهناك التقيت بوالدي. حين رأيته، روى لي ما تعرض له من تعذيب شديد خلال احتجازه. كانت لحظة قاسية جدًا، لأنني لم أكن أعيش خوفي على نفسي فقط، بل كنت أرى أيضًا ما جرى لوالدي وما وصلت إليه معاناة عائلتنا كلها.

52. نُفذت الاعتقالات التعسفية عبر منهجيات مشابهه لتلك في غرب البلاد شملت الاعتقال من الشوارع أو الأماكن العامة، واقتحام المنازل، والاستدعاءات الأمنية التي تحولت إلى احتجاز، والاعتقال من أماكن العمل. ووثّق الفريق حالات اعتقال استهدفت أشخاص غير حاملين للجنسية الليبية في سياقات سياسية وأمنية، من بينها استهداف "قافلة الصمود"[29]. كما وثّق استخدام الاعتقال كأداة ضغط اقتصادي، بما في ذلك حالات ارتبطت بالضغط لإجبار الضحايا على التنازل عن ممتلكاتهم. ووثّق الفريق الميداني كذلك حالة ملاحقة واعتقال عابرة للحدود طالت ناشطًا خارج ليبيا في دولة مجاورة.

53. جرى احتجاز الضحايا في تسعة سجون رسمية وغير رسمية في شرق وجنوب البلاد، بما في ذلك مرافق غير خاضعة للرقابة القضائية والعدلية الفعلية. أبرزها سجن غير رسمي داخل مقر جهاز الأمن الداخلي ببنغازي، ومجمع سجون قرنادة[30] بمدينة شحات، وسجن الكويفية[31] ببنغازي. ووثق الفريق الميداني غياب إجراءات التسجيل الإداري في ثمانية سجون ممن شملتها التوثيقات، إلى جانب استمرار الاحتجاز دون إجراءات قانونية واضحة، كما وثق احتجاز مدنيين في سجون عسكرية، وتنقّل المحتجزون عبر مقرات أجهزة أمنية وجماعات مسلحة، ثم نقل بعضهم منهم إلى مقر احتجاز رئيسي في بنغازي بعيدًا عن مدنهم الأصلية لإبقائهم بعيدًا عن الضغوطات المجتمعية والقبلية.

54. ووثّق الفريق تعرض معتقلين للتعذيب وسوء المعاملة، إلى جانب الحرمان من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الحرمان من التواصل مع أسرهم أو الاستعانة بمحامٍ، وإجبار معتقلين على التوقيع على تعهدات بعدم المشاركة في أي نشاط سياسي أو مدني، وعلى محاضر تحقيق تتضمن تهم ملفقة تحت التهديد ودون السماح لهم بقراءتها، إضافة إلى محاكمة مدنيين أمام محاكم عسكرية واستمرار احتجازهم في سجون عسكرية.

55. كذلك، وثّق فريق *رصد* الميداني في حالات وفاة معتقلين أثناء الاحتجاز أظهرت مؤشرات على ارتباطها بالتعذيب أو بالحرمان المتعمد من الرعاية الطبية، بما يعكس استخدام الاحتجاز كبيئة لانتهاكات جسيمة قد تؤدي إلى الوفاة. وفيما يتعلق بآليات إطلاق سراح المعتقلين تعسفيًا في شرق وجنوب البلاد فقد انتهت الاعتقالات بإطلاق السراح دون إجراءات قانونية، أو بمجرد الإحالة إلى النيابة بالاستناد إلى أوامر قبض بأثر رجعي والتلاعب بالإجراءات. كما مُنع بعض الضحايا من ممارسة عملهم، واستمر التضييق الأمني عليهم.

[29] تقرير: انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا خلال شهر يونيو 2025. رصد. 5 يوليو 2025.

[30] يقع في منطقة قرنادة جنوب مدينة شحات، ويتكون بشكل رئيسي من 3 سجون، تشمل السجن المدني تحت إشراف جهاز الشرطة القضائية التابع لوزارة العدل، والسجن العسكري تحت إشراف إدارة الشرطة والسجون العسكرية التابعة للقوات المسلحة العربية الليبية، وسجن اللواء طارق بن زياد، وهو سجن غير رسمي ويشرف عليه اللواء طارق بن زياد التابع للقوات المسلحة.

[31] يقع في منطقة الكويفية بمدينة بنغازي، ويتكون من عدة سجون مترابطة إداريًا، ويشمل السجن المدني الخاضع لإشراف جهاز الشرطة القضائية التابع لوزارة العدل، والسجن العسكري تحت إشراف إدارة الشرطة والسجون العسكرية التابعة للقوات المسلحة العربية الليبية، والسجن المعروف بـ "العمارة" والواقع على مقربة من الموقع الرئيسي للمجمع، وتشرف عليه القوات المسلحة وجهاز أمني تابع للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب.

الهجمات ضد المجتمع المدني

56. خلال عام 2025 استمرت حملات استهداف النشطاء وأنماط من الهجمات ضد المجتمع المدني على امتداد مدن في شرق وغرب وجنوب ليبيا. وثّق فريق *رصد* الميداني الاعتقال التعسفي اثنين وعشرين (22) من العاملين في المجال المدني، وثلاثة من أفراد أسرهم، بينهم طفل، وشملت الهجمات صحفيين، وعاملين ومتعاونين مع منظمات غير حكومية، ومدافعين عن حقوق الإنسان، ومحامين، ومدونين ينشطون من داخل ليبيا وخارجها، إلى جانب أفراد من أسرهم. وتعرّض ثمانية (8) من المعتقلين لفترات من الاختفاء القسري، ولصور مختلفة من التعذيب وسوء المعاملة، إضافةً إلى الحرمان من الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة.

57. وجاءت هذه الاعتقالات في سياق هجمات وقعت في شرق وغرب البلاد، في مدن سرت، وطرابلس، ومصراتة، وسرت، وسبها، وبنغازي، وكذلك ناشط في الإسكندرية بمصر. نُفّذت هذه الاعتقالات من قِبَل أجهزة أمنية أبرزها جهاز الأمن الداخلي التابع للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب، وأجهزة دعم الاستقرار، والمخابرات العامة، والردع لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، التابعة للمجلس الرئاسي الليبي، إلى جانب جهاز الأمن الداخلي وقوة مكافحة الإرهاب التابعان لحكومة الوحدة الوطنية.

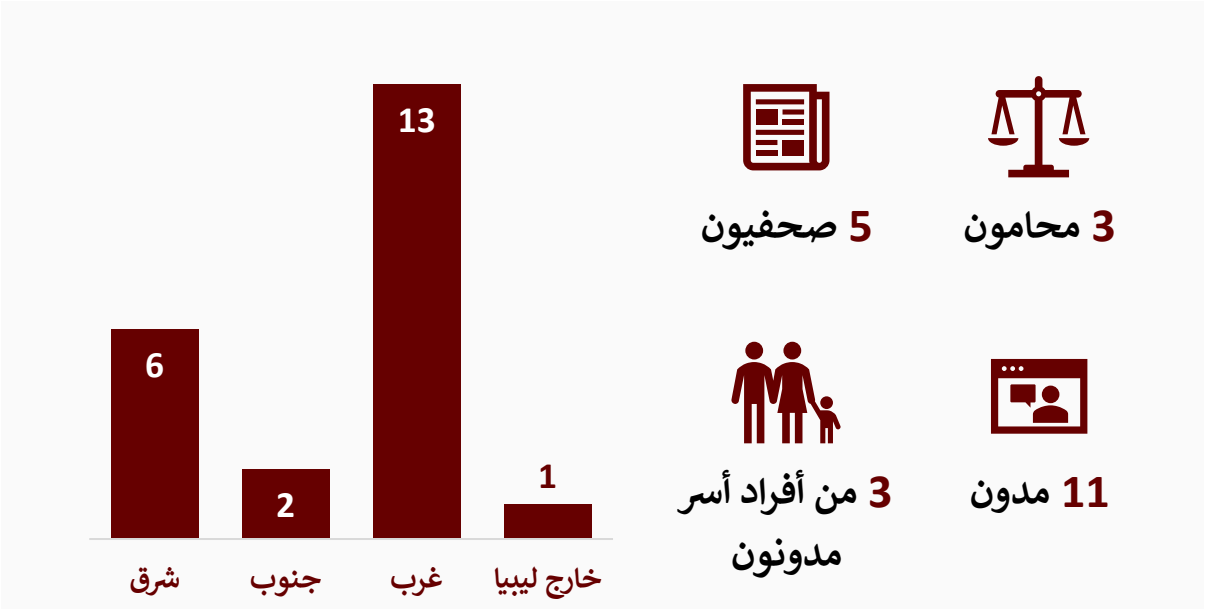

الشكل 3: استهداف المجتمع المدني حسب الفئات والمناطق خلال عام 2025

** حسب فريق رصد الميداني*

58. في غرب البلاد نفّذ جهاز الأمن الداخلي التابع للمجلس الرئاسي الليبي حملة استهدفت منظمات دولية عاملة في دعم المهاجرين، أُجبرت على إثرها سبع منظمات على إغلاق مكاتبها في طرابلس ومصراتة. كما استُدعي ما لا يقل عن عشرة من موظفيها المحليين للاستجواب المطوّل، وتعرّضت هذه المنظمات لحملات تحريض وتشهير تقودها السلطات على وسائل التواصل الاجتماعي، اتُّهمت خلالها بـ "السعي لتوطين الأجانب في البلاد" و"تهديد الأمن القومي والتركيبة الديمغرافية"، إلى جانب اتهامات بالمثلية الجنسية والإلحاد والتخابر استُخدمت كوسيلة وصم.[32]

[32] تقرير: انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا خلال شهر مارس 2025. *رصد*. 5 أبريل 2025.
بيان مشترك: ليبيا - أوقفوا حملة القمع ضد المنظمات غير الحكومية التي تدعم المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. *رصد*. 17 أبريل 2025.

59. كما وثّق فريق *رصد* الميداني هجمات متكررة استهدفت أصواتًا ناقدة لسياسات السلطات وممارساتها، ونشطاء رفضوا تنفيذ أوامر غير قانونية للسيطرة على الممتلكات أو وقف نشاطهم، إضافة إلى آخرين نشطوا في كشف الفساد المالي، ومدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم من ينشطون من خارج ليبيا. واتسم هذا الاستهداف باستخدام الاعتقال التعسفي والتهديد والملاحقة الأمنية، إلى جانب الاستدعاءات التعسفية المطوّلة، ومصادرة الهواتف والمعدات الشخصية، وفرض قيود على الحركة أو السفر في بعض الحالات، إضافةً إلى حملات تشهير ووصم ذات طابع أخلاقي وديني، إلى جانب الاعتداء على مقر **صحيفة لام** بطرابلس.

60. **في شهادة لأحد أفراد عائلة محمود، المعتقل على خلفية نشاطه المدني، عبّرت شقيقته عن معاناة الأسرة المستمرة في ظل انقطاع أخباره منذ أشهر، وغياب أي معلومات رسمية بشأن مكان احتجازه أو وضعه القانوني، رغم محاولات العائلة البحث عنه، فقالت:**

> ما يزال الاتصال بأخي منقطعًا منذ أشهر، بعد أن قُبض عليه من منزل العائلة. لا نعرف عنه شيئًا منذ ذلك الحين. أبلغونا أنه ربما نُقل إلى بنغازي، فذهب والدي ووالدتي إلى هناك، لكننا لم نتلقَّ أي إجابة من الأجهزة الأمنية، وكان الرد فقط أنه ليس لديهم. لا نعرف ما هي التهمة الموجهة إليه، ولا ما إذا كان حيًا أو ميتًا. بعد وقت طويل، ما يزال مصيره مجهولًا. مطلبنا فقط أن نعرف مكانه، وإن كان متهمًا فلتُبلَّغ العائلة بتهمته، ولتُحال قضيته إلى القضاء. تمر علينا الأيام بصعوبة في غيابه. كان محمود يدعو إلى الحوار بين الليبيين، والسلام، ووقف الاقتتال، فهل هذا جزاءه؟

61. استمر خلال العام الاستناد تشريعات قمعية ضمن سياسة ممنهجة تتبعها السلطات في شرق وغرب ليبيا منذ نحو أربع سنوات، من بينها قانون الجمعيات (2001/19)[33]، وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية (2022/05)[34]، وقانون المطبوعات (1972/76)[35]، وقانون الاتصالات (2010/22)[36]، وقانون مكافحة الإرهاب (2014/03)[37]، إلى جانب نصوص من تشريعات أخرى متعلقة بالقيود المالية ومواد من قانون العقوبات. وغالبًا ما رافق ذلك توجيه تهم جاهزة وفضفاضة، من بينها نشر المثلية الجنسية والإلحاد والتخابر لصالح جهات أجنبية، استُخدمت كأداة وصم اجتماعي وغطاء قانوني لتبرير الاستهداف وقبوله شعبيًا.

62. أدّت هذه الهجمات إلى تزايد فرض رقابة ذاتية واسعة بين النشطاء والعاملين في الفضاء المدني، ظهرت بشكل خاص في تزايد المخاوف من التعبير العلني والامتناع عن توثيق أو نشر معلومات تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان أو الفساد. كما أسهمت الاعتقالات وحملات التشهير والاستدعاءات في وقف أو تعليق أنشطة منظمات محلية ودولية، سواء عبر الإغلاق القسري أو بفعل الخوف من الاستهداف وما ترتب عليه من قيود. كذلك وثّق فريق *رصد* الميداني فرار نشطاء إلى خارج البلاد أو اضطرار آخرين إلى وقف نشاطهم أو تقليصه، ما أضعف دور المجتمع المدني وأدى إلى تراجع قدرة الضحايا على الوصول إلى آليات الدعم والحماية.

63. وتشير قاعدة بيانات *رصد* على مدى السنوات الماضية إلى أن هذه الممارسات ضد المجتمع المدني لا يمكن اعتبارها حوادث معزولة، بل تشكّل ممارسات ممنهجة تهدف إلى تقييد المجال المدني، وإضعاف الرقابة والتوثيق المستقل للانتهاكات التي تتورط فيها السلطات في شرق وغرب البلاد، وتقليص قدرة الضحايا والناجين على الوصول إلى آليات المسائلة الدولية عوضًا عن الدعم والحماية.

[33] قانون رقم 19 لسنة 2001 م بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية. أقر بواسطة مؤتمر الشعب العام. 28 ديسمبر 2001.
[34] قانون رقم 5 لسنة 2022 م بشأن مكافحة الجرائم الإلكترونية. أُقر بواسطة مجلس النواب الليبي. 27 سبتمبر 2022.
[35] القانون رقم 76 لسنة 1972 م بشأن المطبوعات. أُقر بواسطة مجلس قيادة الثورة. 24 يوليو 1972.
[36] قانون رقم 22 لسنة 2010 م بشأن الاتصالات. أُقر بواسطة مؤتمر الشعب العام. 28 يناير 2010.
[37] قانون رقم 3 لسنة 2014 م بشأن مكافحة الإرهاب. أُقر بواسطة مجلس النواب الليبي. 19 سبتمبر 2014.

الفئات المستضعفة والمهمشة

64. استمر خلال عام 2025 استهداف الفئات المستضعفة والمهمشة في شرق وغرب البلاد، حيث وثّق فريق *رصد* الميداني اعتقال سبعة (7) مدنيين على خلفية انتمائهم إلى مجتمع الميم عين أو على خلفيات مرتبطة بالمعتقد، من بينهم ناشط، وذلك في مدينتيْ طرابلس وزليتن. كما وثّق الفريق تعرضت ثلاثة من المعتقلين لفترات من الاختفاء القسري وصل بعضها إلى ستة أشهر. ونُفذت الاعتقالات جميعها من قبل جهازيْ الأمن الداخلي والمخابرات العامة التابعان للمجلس الرئاسي الليبي.

65. نُقِل المحتجزين إلى مقر جهاز الأمن الداخلي بمدينة طرابلس والمخابرات العامة بمدينة زليتن، حيث تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة، قبل نقلهم بعضهم لاحقًا إلى سجون أخرى أبرزها مؤسسة الإصلاح والتأهيل عين زارة الرئيسي ("سجن الرويمي") ومؤسسة الإصلاح والتأهيل تاجوراء الرئيسي ("سجن الضمان") عقب الإحالة إلى النيابة. ووثّق الفريق تعرض أحد المحتجزين للاغتصاب من قِبَل الحراس أثناء الاحتجاز، إضافة إلى إخضاع أربعة من المحتجزين لفحوصات شرجية في مرافق صحية تابعة للدولة.

66. **وفي شهادته، وصف عصام ما تعرض له من إعتقال تعسفي، وتعذيب وسوء معاملة، على خلفية اتهامات تتعلق بالمعتقد والارتباط المزعوم بمنظمات تدعم مجتمع الميم عين، كما أشار إلى تعرضه في واقعة سابقة للاختطاف والاعتداء الجنسي والتهديد بالقتل، فقال:**

> دخلوا علينا فجأة، وضربونا، وأخذوا هواتفنا وأموالنا وكل ما كان معنا، ثم أخذوا كل واحد منا وحده إلى مكان مجهول. بعد ذلك عرفت أنني داخل جهاز المخابرات. وضعوني في زنزانة ضيقة جدًا، وحدي، ومنعوني من التواصل مع أي أحد. كنت لا أعرف لماذا أنا هناك، ولا ماذا يمكن أن يفعلوا بي. في التحقيق غطّوا عينيّ، وضربوني، وبدأوا يوجهون إليّ اتهامات بسبب معتقداتي وبسبب صلة قالوا إنها تربطني بمنظمات تدعم مجتمع الميم عين، ثم أجبروني على التوقيع على أقوال لا أعرف ما الذي كُتب فيها. لم تكن هذه المرة الأولى، فقد مررت قبل ذلك بتجربة أخرى، خُطفت فيها تعرضت للاغتصاب وتهديدات بالقتل. حتى بعد خروجي، بقي ما حدث يلاحقني، وكأنني لم أخرج منه تمامًا.

67. أسهمت إجراءات النيابة في بعض الحالات الموثقة في تكريس الإفلات من العقاب، من خلال إحالات وتمديدات للاحتجاز دون أساس قانوني، إلى جانب تجاهل الادعاءات بشأن تعرض معتقلين للتعذيب، كما أفاد أحد المعتقلين عن تعرضه لسوء المعاملة من قِبَل وكيل نيابة، بما يشير إلى تواطؤ أو تقصير جسيم في ضمان التحقيق في الانتهاكات داخل أماكن الاحتجاز، خاصة تلك التي يتعرض لها مجتمع الميم عين. هذه الانتهاكات خلّفت آثارًا نفسية طويلة الأمد على الضحايا، ودفعت بعضهم إلى الفرار خارج ليبيا أو التوقف عن أي نشاط، بما يعكس الأثر الممتد للاستهداف على سلامة الأفراد وحياتهم وقدرتهم على الاستقرار.

68. وتعد هذه الحالات امتدادًا لممارسات متكررة للسلطات في غرب ليبيا من استهداف مجتمع الميم عين والفئات الدينية المستضعفة والمهمشة، بمن فيهم اللادينيون والمسيحيون، ضمن سياق يقوم على توظيف خطاب "حماية الأخلاق" وحجة "الأمن القومي" لكسب تأييد المجتمع، وبما يخدم تيارات دينية متشددة ذات نفوذ في البلاد، وخاصة التيارات السلفية. وتعكس الحالات الموثقة استخدام الاستهداف كسياسة لإرضاء هذه التيارات وتعزيز شرعية الأجهزة الأمنية عبر الهجوم على فئات بعينها وتحويلها إلى موضوع تعبئة وتحريض. وفي ذات السياق تابع فريقنا الحكم على أكثر من سبعة معتقلين بتهم التحول إلى المسيحية والتبشير بمدد متفاوتة وصلت إحداها إلى سبع سنوات، بينما استمرت محاكمات أخرى بتهم متعلقة بالمثلية الجنسية و"سوء استخدام شبكات الإنترنت" المبنية على قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية (2022/05)، وتعكس هذه المحاكمات مخاطر متزايدة من استمرار استهداف الفئات الهشة وتعميق التجريم القانوني لها.

69. وفي سياق المحاسبة بشأن حالات الاعتقال التعسفي خلال عام ، 2025 تابع فريقنا الميداني استمرار غياب أي تحقيقات فعالة أو محاسبة حقيقية بشأن الانتهاكات داخل السجون ومراكز الاحتجاز، فرغم إعلان النائب العام الليبي ومجلس النواب الليبي والمجلس الرئاسي الليبي عن تشكيل لجان لمتابعة أوضاع المحتجزين، فقد أفاد ضحايا تواصلنا معهم من داخل السجون، أبرزها مؤسسة الإصلاح والتأهيل طرابلس الرئيسية امعيتيقة ("سجن معيتيقة") بطرابلس، وسجن الكويفية العسكري ببنغازي، وقرنادة العسكري بشحات، فإن زيارات اللجان اقتصرت على أمكن محددة داخل السجون، كما سبقها تحسين طفيف من ظروف الاحتجاز، وامتنع محتجزين عن التحدث إلى اللجان خوفًا من الانتقام، كما أفاد ضحايا أنهم حينما اشتكوا لأعضاء اللجان خلال زيارتهم لم يتلقوا أي استجابة لشكاواهم رغم ما تضمنته من انتهاكات جسيمة.

70. إضافةً إلى ذلك، ما تزال مخرجات ونتائج عمل تلك اللجان غير معلنة ولا واضحة، كما أفادت شهادات ضحايا ومعلومات حصلت عليها *رصد* بأن أسامة نجيم، المطلوب لدى المحكمة الجنائية الدولية، ما يزال يشارك فعليًا في إدارة سجن معيتيقة ويتمتع بنفوذ عملي داخله، رغم إعلان النائب العام القبض عليه وحبسه على ذمة التحقيق[38]. ورغم إطلاق سراح عشرات المعتقلين من سجن معيتيقة بطرابلس، أفاد ذوو ضحايا أن تلك العمليات كانت انتقائية واستمر رفض إطلاق سراح عشرات المعتقلين تعسفيًا. وتعكس هذه العوامل أن تشكيل اللجان لم يتجاوز كونه إجراءات شكلية للتحقيق والمحاسبة، ولم يفضِ في نهاية المطاف إلى النتائج التي تم تشكيلها من أجلها.

[38] رسالة من هيومن رايتس ووتش إلى النائب العام الصديق الصور بشأن اعتقال أسامة المصري نجيم. هيومان رايتس ووتش. 10 فبراير 2026.

5. القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع

71. شهد عام 2025 تصاعدًا في حالات القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع، حيث وثقت منظمة *رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")* واحد وخمسين (51) حالة شملت تسعة أطفال، وستة نساء. وتضمنت الحالات تسعة وعشرين وفاة ناتجة عن العمليات العسكرية، واثنين وعشرين حالة قتل أثناء الاحتجاز أو في الأماكن العامة والممتلكات الخاصة.

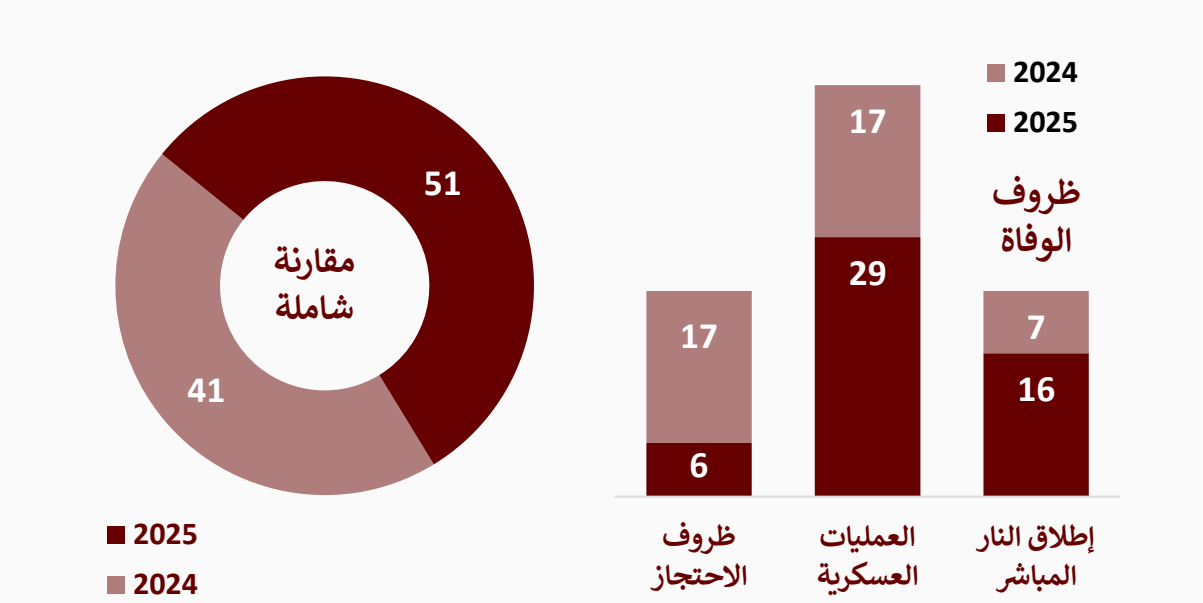

الشكل 4: القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع خلال عامَيْ 2024 و2025

**المصدر: قاعدة بيانات رصد*

72. وتشير ملفات التوثيق إلى ارتباط الحالات بخلفيات وفاة متعددة منها القتل أثناء الاحتجاز نتيجة التعذيب أو الحرمان المتعمد من الرعاية الطبية، والقتل بدوافع الاستهداف الشخصي أو انتزاع الممتلكات أو الاستخدام المفرط للقوة. كما تُظهر الإفادات الموثقة استمرار عرقلة إجراءات التوثيق الطبي والشرعي، إلى جانب محدودية جهود التحقيق والمحاسبة.

شرق وجنوب ليبيا

73. خلال عام 2025 وثّق فريق *رصد* الميداني تسع (9) حالات قتل غير مشروع وقتل خارج نطاق القانون بشرق وجنوب ليبيا، وقع ضحيتها مدنيون، من بينهم مدنيَّين من التبو، واثنين من أتباع الطرق الصوفية، ومهاجرًا واحدًا. ووقعت هذه الانتهاكات في مدن بنغازي، وشحات، والكفرة، وأوباري، وطبرق. وتندرج هذه الحالات ضمن حالات متكررة من الوفيات داخل السجون نتيجة التعذيب أو الإهمال الطبي إضافةً إلى الاغتيالات والوفيات الناتجة عن الاستخدام المفرط للقوة، ووقع ضحيتها مدنيون على خلفيات متعددة أبرزها رفضهم التخلي عن ممتلكاتهم، والانتماء لجماعات دينية مستضعفة.

القتل أثناء الاحتجاز

74. وثق فريق *رصد* الميداني خمس (4) وفيات لمعتقلين تعسفيًا في شرق وجنوب ليبيا، بينهم محتجزين من أتباع الطرق الصوفية[39]، وقعت في ظل ظروف احتجاز لاإنسانية. وارتبطت هذه الانتهاكات بجماعات مسلحة وأجهزة أمنية شملت إدارة الشرطة والسجون العسكرية التابعة للقوات المسلحة العربية الليبية، والإدارة العامة للعمليات الأمنية، وجهاز الشرطة القضائية، وجهاز حماية الآداب العامة التابعين للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب. ووقعت هذه الانتهاكات في مرافق احتجاز شملت مجمع سجون قرنادة بشحات، وسجن الكويفية ببنغازي، ومقر جهاز حماية الآداب العامة ببنغازي، ومؤسسة الإصلاح والتأهيل أوباري ("سجن أوباري").
جاءت هذه الوفيات في ظل استمرار أوضاع احتجاز غير إنسانية داخل مرافق الاحتجاز بشرق وجنوب البلاد خلال العام، شملت الاكتظاظ الشديد، وسوء التغذية، ورداءة التهوية، وانعدام النظافة، والحرمان من المياه النظيفة والرعاية الصحية والأدوية والعلاج اللازم، بما في ذلك في الحالات المرضية المزمنة والحرجة. كذلك وثق فريقنا الميداني في احتجازًا بمعزل عن العالم الخارجي، وحرمانًا من التواصل مع الأسرة أو المحامي، وتأخيرًا أو امتناعًا عن نقل المحتجزين لتلقي العلاج، وممارسة أشكال مميتة من التعذيب، بما أسهم في تدهور أوضاعهم الصحية وتعريض حياتهم لخطر جسيم.

75. وفي شهادتها، عبّرت سناء، شقيقة انتصار المعتقلة في أحد سجون شرق البلاد، عن خشيتها من أن تلقى شقيقتها المصير نفسه الذي لقيه محتجزون آخرون توفوا أثناء الاحتجاز، في ظل استمرار حرمانها من الرعاية الطبية ومنع الأسرة والمحامي من الوصول إليها، فقالت:

> "لا نفهم لماذا ما تزال أختي محتجزة رغم التحقيق معها دون العثور على أي دليل ضدها. هي مريضة بالقلب، ومنذ سنة لا تملك أوراقًا تثبت احتجازها، ولا تحصل حتى على الدواء. مُنعنا من التواصل معها أو زيارتها، وقيل لنا إن حتى المحامي لا يستطيع الوصول إليها. نحن خائفون عليها، خائفون أن تلقى المصير نفسه الذي لقيه آخرون داخل السجن، كلما نسمع بوفاة محتجز هناك، نصاب بالهلع. لقد ظلموها، وأتعبوا العائلة كلها. لم نعد نشعر بطعم الحياة، لقد مر رمضان وعيد الفطر دون أن نحس بهما. أريد إنقاذ شقيقتي قبل أن يفوت الأوان."

76. تشير قاعدة بيانات *رصد* إلى أن الوفيات نتجت عن ممارسة متكررة من الانتهاكات الجسيمة أثناء الاحتجاز، أبرزها الحرمان المتعمد من الرعاية الطبية، إلى جانب تعرض المحتجزين لأشكال مختلفة من التعذيب؛ حيث *رصد* فريق *رصد* الميداني خلال العام العثور على آثار تعذيب على الجثامين لاثنيْن من الضحايا على الأقل، شملت آثار طعن وحروق وكدمات، مما قد يشير إلى مقتلهم تحت التعذيب. كذلك وثق الفريق الميداني استمرار من عرقلة إجراءات الطب الشرعي في شرق ليبيا، بمصادرة التقارير أو منع وصول الأسر إليها، ومنع معاينة الجثامين أو فرض شروط تعسفية لتسليمها، بالإضافة إلى غياب الإبلاغ الرسمي عن الوفاة في إحدى الحالات.

القتل الناتجة عن إطلاق النار المباشر

77. وثّق فريق *رصد* الميداني أربع (4) حالات قتل عمد نتيجة إطلاق النار المباشر في الأماكن العامة أو داخل ممتلكات خاصة، وقع ضحيتها مدنيين بدافع الاستيلاء على ممتلكاتهم الخاصة، أو استهداف المهاجرين، أو الاستخدام المفرط للقوة في

[39] جاءت الوفيات بين أتباع الطرق الصوفية بعد حملات واسعة من الاعتقال التعسفي تصاعدت عام 2024، واستهدفتهم أكثر من ثلاثين (30) مدني في شرق وجنوب ليبيا، وتعرضوا للتعذيب وظروف احتجاز لا إنسانية، وما يزال معظمهم رهن الاعتقال في مرافق احتجاز رسمية وغير رسمية تشرف عليها السلطات في شرق ليبيا. نُفّذت هذه الحملات من قِبَل جماعات مسلحة تابعة للقوات المسلحة العربية الليبية، وأجهزة أمنية تابعة للحكومة الليبية المعتمدة من مجلس النواب. وكانت هذه الحملات قد أعقبت إصدار قانون مكافحة السحر والشعوذة والكهانة (2024/06) من قِبَل مجلس النواب الليبي، والذي أُقر بضغط من التيار السلفي المدخلي في البلاد.
التقرير السنوي 2024 - ليبيا: المحاسبة هي الحل، الانتهاكات مستمرة في ظل الإفلات من العقاب. *رصد*. 8 أبريل 2025.
تقرير: انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا خلال شهر فبراير 2025. رصد. 5 مارس 2025.
قانون رقم 6 لسنة 2024 م في شأن تجريم السحر والشعوذة والكهانة وما في حكمها. أُقر بواسطة مجلس النواب الليبي. 15 مايو 2024.

مهام أمنية، ووقعت هذه الحالات في مدن بنغازي والكفرة وطبرق. وتشير الحالات الموثقة أن هذا العنف يعكس إساءة استخدام السلطة وتوسع نفوذ الجماعات المسلحة والأجهزة الأمنية خارج نطاق القانون.

78. في بنغازي، وثق فريق *رصد* الميداني مقتل مدني على يد مسلحين من الكتيبة 20/20 التابعة للواء طارق بن زياد بالقوات المسلحة العربية الليبية، وذلك خلال محاولتهم الاستيلاء على أرض يملكها. وفي طبرق، تعرض مهاجر مصري لاعتداء مميت من قبل إدارة الشرطة والسجون العسكرية التابعة للقوات المسلحة العربية الليبية أثناء مداهمات في المدينة. كما وثق فريقنا مقتل مدني من التبو أثناء ملاحقته في الشارع العام بالكفرة جنوب شرق ليبيا من قبل مسلحين تابعين لمديرية أمن الكفرة التابعة للحكومة المعتمدة من مجلس النواب.

غرب ليبيا

79. رصد الفريق الميداني اثنين وأربعين (42) حالة قتل خارج نطاق القانون وقتل غير مشروع وقع ضحيتها مدنيين في غرب البلاد خلال عام 2025، من بينهم مدونين ومهاجرين وأطفالاً وامرأة، في مدن طرابلس، والزاوية، ومصراتة، وشملت الحالات الموثقة الاغتيال في الأماكن العامة، والوفيات المرتبطة بالعمليات العسكرية، إلى جانب الوفيات داخل مرافق الاحتجاز.

القتل في الأماكن العامة

80. وثّق فريق *رصد* الميداني عشرة (10) قتلى ناتجة عن إطلاق نار مباشر من قبل مسلحين يتبعون أجهزة أمنية، أبرزها جهاز دعم الاستقرار التابع للمجلس الرئاسي الليبي، أو مسلحين تُشير ملفات التوثيق إلى انتمائهم لجماعات مسلحة وأجهزة أمنية تابعة للسلطات في غرب ليبيا، بالإضافة إلى جرائم ارتبطت بشبكات الاتجار بالبشر. وشملت خلفيات الاستهداف التصفية لأسباب السياسية والخلافات الشخصية، إضافةً إلى خلفيات ما تزال مجهولة حتى الآن؛ ومن أبرز الحالات خلال العام كان مقتل المدونة **خنساء المجاهد** في منطقة جنزور بطرابلس داخل سيارتها برصاص مسلحين مجهولين[40]، والتي رغم إعلان السلطات في غرب البلاد عن فتح تحقيق في حادثة مقتلها، ما تزال نتائجها غير معلنة، كما أفاد شهود بأن تلك التحقيقات لم تفضِ إلى الكشف عن المسؤولين عن مقتلها ولا ملاحقتهم، رغم تداول ذلك على منصات التواصل الاجتماعي.

وفيات ناتجة عن عمليات عسكرية

81. وثق فريق *رصد* تسعة وعشرين (29) حالة وفاة نتيجة اشتباكات مسلحة أو ألغام ومخلفات حرب. ووقعت هذه الوفيات خلال مواجهات اشتركت فيها الكتيبة 103، واللواء 444، وقوة العمليات المشتركة، واللواء 111، وجهاز الأمن العام التابع لحكومة الوحدة الوطنية، وجهاز دعم الاستقرار التابع للمجلس الرئاسي الليبي. كما تُظهر قاعدة بيانات *رصد* أن بعض حالات القتل نتجت عن إطلاق النار العشوائي واستخدام الأسلحة الثقيلة في مناطق مدنية.

82. وفي سياق الألغام ومخلفات الحرب، تشير ملفات التوثيق إلى أن بعضها يعود إلى حرب طرابلس (2019 - 2020)، مع وجود مؤشرات على زرعها من قبل مجموعات تابعة أو داعمة للقوات المسلحة العربية الليبية، في ظل قصور من قبل سلطات غرب ليبيا في نزع الألغام وإزالة مخلفات الحرب، واستمرار امتناع القوات المسلحة العربية الليبية عن تسليم خرائط الألغام.

83. في سياق المحاسبة المتعلق بحالات القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع خلال عام 2025، وبالرغم من الإعلانات المتكررة للنائب العام الليبي والسلطات الأمنية والعسكرية في شرق وجنوب وغرب ليبيا عن فتح تحقيقات في حالات القتل خارج نطاق القانون والقتل غير المشروع، إلا أن فريقنا الميداني تلقى إفادات من شهود وذوي ضحايا بأن هذه الإجراءات لم تؤدِّ إلى محاسبة حقيقية. وبحسب الشهود، فإن التحقيقات ركزت فقط على ملاحقة الأفراد في

[40] مقتل صانعة محتوى في طرابلس. *رصد*. 22 نوفمبر 2025.

المستويات القيادية الدنيا، بينما استمر كبار المسؤولين والآمرين في الإفلات من المحاسبة، مما أدى إلى غياب أي ضمانات لعدم تكرار هذه الانتهاكات.

84. وأفاد ذوي ضحايا وشهود لفريقنا الميداني بتعرضهم للترهيب والتضييق أثناء محاولتهم متابعة الشكاوى أو المطالبة بالتحقيق. وأشار الأهالي تعرضهم لتهديدات مباشرة، والضغط عليهم لسحب بلاغاتهم أو قبول تسويات ودية خارج القضاء كبديل عن المحاسبة، مما أخاف بقية المتضررين ومنعهم من الإبلاغ أو التعاون مع النيابات. كما أفاد ذوو ضحايا بوجود عراقيل متعمدة للتعتيم على الانتهاكات، شملت التعجيل بدفن الجثامين وتقييد إجراءات التشريح، ومنعهم من الاطلاع على تقارير الطب الشرعي. وأشار ذوو ضحايا إلى غياب الشفافية ومنعهم من متابعة ملفات قضاياهم بشكل منتظم. وأكد شهود أن ملاحقة المنفذين المباشرين فقط وتجاهل الآمرين وأصحاب النفوذ يُبقي خطر تكرار هذه الانتهاكات قائمًا.

6. الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية

85. شهد عام 2025 تصاعدًا مقلقًا في الخسائر والإصابات البشرية بين المدنيين الناتجة عن عمليات عسكرية، بوتيرة مقاربة للعام السابق 2024. وثّق الفريق الميداني في *رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")* خلال العام ثمانية وتسعين (98) حالة بين وفيات وإصابات بين المدنيين، شملت تسعة وعشرين وفاة وتسعة وستين إصابة، بينهم عشرين طفلًا وثمانية نساء. وكانت الخسائر نتيجة إطلاق نار عشوائي خلال اشتباكات مسلحة اندلعت في مناطق سكنية واسعة في غرب ليبيا، إضافة إلى أخرى ناتجة عن انفجار ألغام أرضية ومخلفات حرب وذخائر متفجرة، إلى جانب تلك الناتجة عن التدريبات العسكرية في مناطق سكنية.

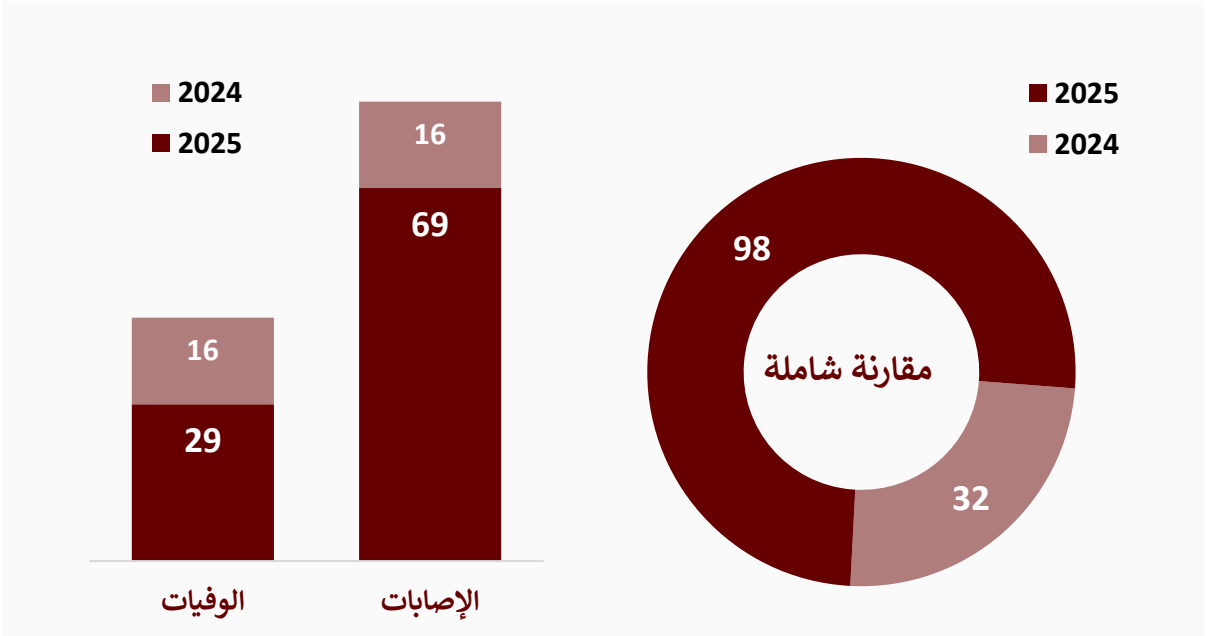

الشكل 5: الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية خلال عامَيْ 2024 و2025

**المصدر: قاعدة بيانات رصد*

86. تُبرز الحالات الموثقة خلال العام أن الخسائر بين المدنيين لم تقتصر على لحظات الاشتباكات المسلحة، بل ما تزال تمتد كذلك إلى أخطار لاحقة مرتبطة بالألغام ومخلفات الحرب والذخائر غير المنفجرة في مناطق مأهولة بالسكان خاصة بجنوب طرابلس. بالإضافة إلى ذلك، وثّق الفريق حوادث ارتبطت بتخزين أو وجود ذخائر داخل مناطق سكنية بمدينة مصراتة.

87. وتشير الحالات الموثقة أن الأطفال كانوا من بين الفئات الأكثر تعرضًا للخطر. ويعكس ذلك هشاشة التدابير الوقائية، وضعف أنظمة التحذير والتسييج ونزع الألغام ومخلفات الحرب، واستمرار انتقال العنف إلى الفضاء المدني، بما يقوض الحق في الحياة والسلامة الجسدية ويعمّق الشعور بعدم الأمان لدى السكان المحليين.

الألغام ومخلفات الحرب والذخائر غير المنفجرة والقذائف العشوائية

88. وثّق فريق *رصد* الميداني خلال 2025 استمرار الخسائر الناتجة عن الألغام ومخلفات الحرب والذخائر غير المنفجرة والقذائف العشوائية خارج سياق الاشتباكات المسلحة، حيث وثق إصابة ستة وثلاثين (36) مدني، ووفاة أربعة (4) آخرين نتيجة انفجار ألغام أرضية ومخلفات حرب وذخائر غير منفجرة في مناطق سكنية، بينهم ثلاثة عشر طفلًا، ووقعت هذه الحالات في مدن طرابلس، والزاوية، ومصراتة، وودان، وزليتن.

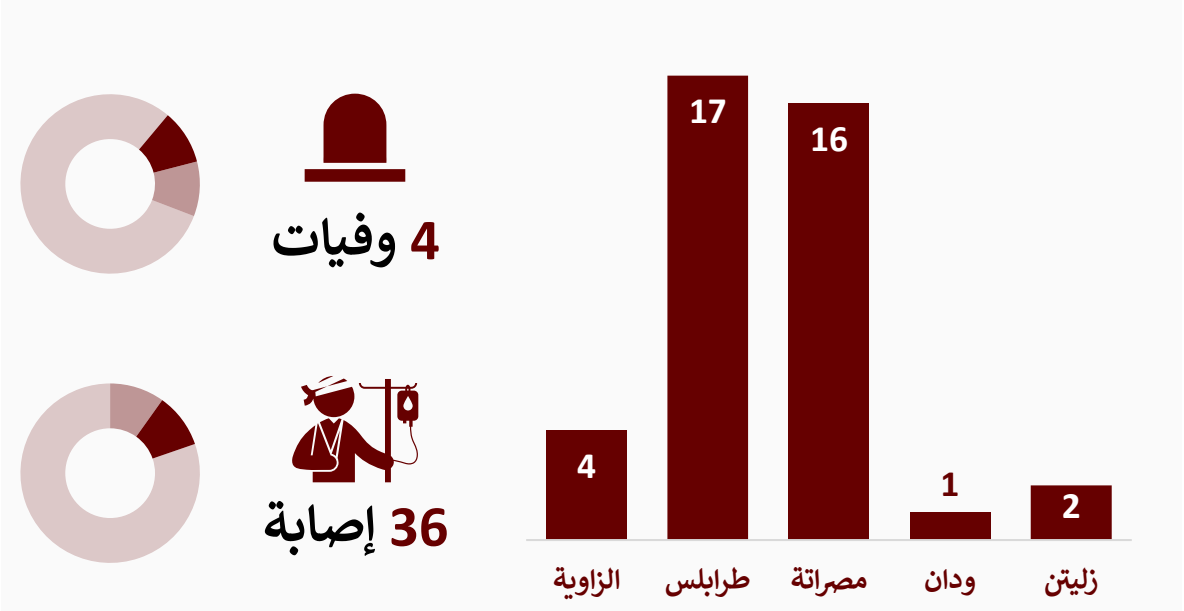

الشكل 6: الخسائر الناتجة عن الألغام ومخلفات الحرب والذخائر عن المنفجرة حسب المدن وحالة الضحية خلال عام 2025

**المصدر: قاعدة بيانات رصد*

89. وتُظهر ملفات التوثيق أن الحالات ارتبطت بشكل خاص بمناطق نزاعات مسلحة سابقة، حيث بقيت أخطار الألغام قائمة فيها بعد انتهاء النزاع المسلح، بما أدى إلى خسائر بشرية على مدى الأعوام الماضية، خاصة بين الأطفال، وتشير قاعدت بيانات *رصد*، على مدى الخمس أعوام الماضية، أنه إلى جانب مسؤولية فرق تابعة للقوات المسلحة العربية الليبية عن عمليات زرع الألغام والفخاخ المتفجرة خلال الحرب بطرابلس بين عامي 2019 و2020، توجد مؤشرات على وجود دور لشركات أمنية وعسكرية أجنبية شاركت في القتال إلى جانب القوات المسلحة في تلك العمليات، أبرزها مجموعة فاغنر.[41]

90. وفي ذات السياق، وثّق فريق *رصد* الميداني وقوع إصابات نتيجة انفجار مخزن ذخائر، يعود لجماعات مسلحة تابعة لحكومة الوحدة الوطنية، داخل منطقة سكنية في مصراتة[42]، بما يعكس خطرًا آخرًا يتمثل في تخزين الذخائر أو إدارتها داخل مناطق مدنية دون معايير سلامة أو رقابة فعالة. ورغم إخلاء المخزن لاحقًا ووقف استخدامه، لم تعلن نتائج التحقيقات أو تحديد المسؤوليات، إلى جانب استمرار استعمال مخازن أخرى للذخيرة في مناطق سكنية، ما يشير إلى أخطار تكرار هذه الحادثة.

[41] ليبيا: "فاغنر" الروسية تزرع ألغاما أرضية قرب طرابلس. هيومان رايتس ووتش. 31 مايو 2022.
[42] تقرير: انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا خلال شهر اغسطس 2025. *رصد*. 5 سبتمبر 2025.

91. أفاد ضحايا بأنهم أصيبوا خلال مرورهم داخل أحياء سكنية أو في منازلهم، أو وآخرين بأنهم كانوا في مواقع كانت تستخدم لأغراض عسكرية، أو التواجد في مناطق لم تُترك بها تحذيرات واضحة على تلوثها بالألغام ومخلفات الحرب، وهو ما يشير إلى ضعف في التدابير الوقائية وجهود حماية المناطق المدنية من آثار الأسلحة المتفجرة، وكان الأطفال من بين الأكثر تعرضًا للإصابة، حيث قتل ثلاثة أطفال نتيجتها كما أصيب اثنيْن آخرين إصابات ما بين الطفيفة والشديدة.

92. ويعكس استمرار هذه الحالات استمرار ضعف أو غياب التدابير الوقائية التي تتخذها السلطات في غرب ليبيا، واستمرار وجود ذخائر غير منفجرة وسط المساكن والأراضي الزراعية، مع استمرار امتناع القوات المسلحة العربية الليبية عن تسليم خرائط الألغام لضمان تطهير المناطق. كما أشار تحليل الحالات الموثقة إلى أن بعض الحالات ارتبطت بمواقع أو مقرات سابقة لجماعات مسلحة تم إخلاؤها أو تغيرت الجهة المسيطرة عليها، دون إجراءات سلامة واضحة، ما يزيد أخطار تكرار الخسائر ويُبقي المدنيين أمام خطر غير مرئي وممتد.

الاشتباكات المسلحة

93. وثّق فريق *رصد* الميداني خلال عام 2025 مقتل خمسة وعشرين (25) مدني، وإصابة ثلاثة وثلاثين (33) آخرين، بينهم سبعة قُصّر وسبع نساء، جراء إطلاق نار عشوائي وسقوط قذائف خلال اشتباكات مسلحة وقعت داخل أو قرب أحياء سكنية في مدن طرابلس، والزاوية، ومصراتة، وزليتن. كما وثّق الفريق تضرر أعيان مدنية، من بينها مرافق صحية، وسجون ومقار حكومية ومنازل. وتُظهر ملفات التوثيق أن الأطفال كانوا الفئة الأكثر تعرضًا للاستهداف من الضحايا.

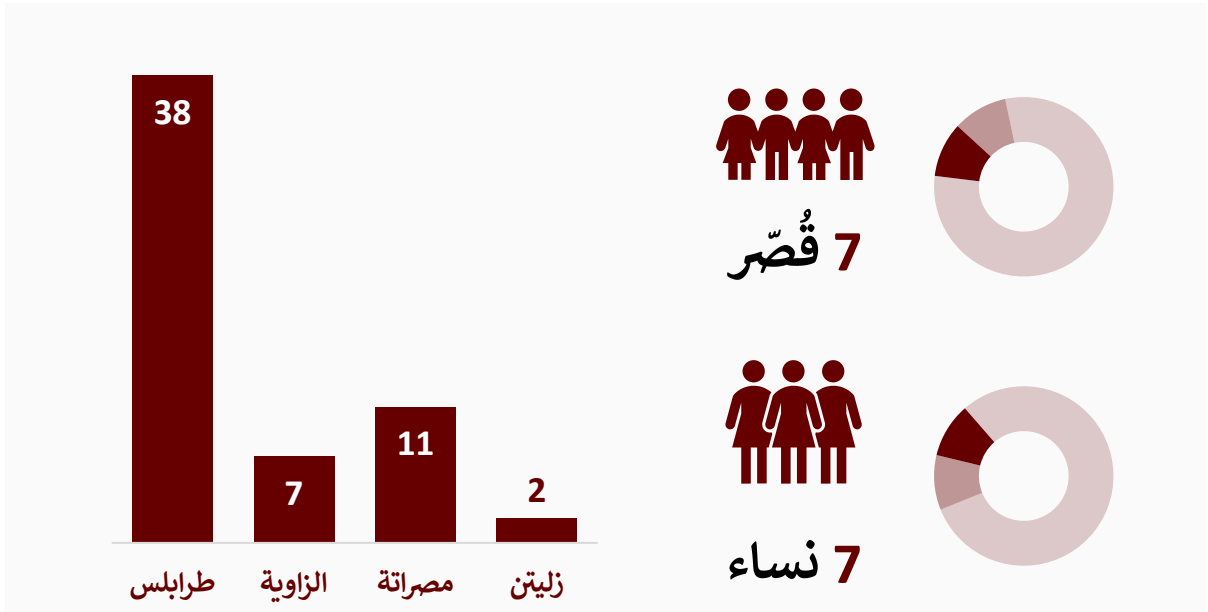

الشكل 7: الخسائر الناتجة عن الاشتباكات المسلحة حسب المدن والفئات خلال عام 2025

**المصدر: قاعدة بيانات رصد*

94. وتشير إفادات الضحايا والناجين والشهود إلى تورط جماعات مسلحة وأجهزة أمنية وعسكرية تابعة لوزارة الدفاع ووزارة الداخلية بحكومة الوحدة الوطنية، من بينها جهاز الأمن العام والتمركزات الأمنية، واللواء 444، والكتيبة 24، والكتيبة 103 ("كتيبة السلعة")، وقوة العمليات المشتركة، إلى جانب أجهزة تابعة للمجلس الرئاسي الليبي، أبرزها جهاز دعم

الاستقرار وجهاز الردع لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة. ووفق ملفات التوثيق، ارتبطت هذه الاشتباكات بنزاعات على المناصب السياسية ومؤسسات الدولة، وكذلك والنفوذ الاقتصادي، إضافةً إلى السيطرة داخل المدن وعلى المنافذ البرية والجوية.

95. وتشير ملفات التوثيق إلى أن الخسائر مرتبطة بحدة المواجهة، وكذلك الطريقة التي أُديرت بها داخل مناطق سكنية، بما في ذلك استخدام اسلحة ثقيلة في مناطق سكنية، وغياب تدابير احترازية فعّالة مثل الإنذار المبكر، وتحديد ممرات آمنة، وضمان المناطق عند الضرورة. ويجعل غياب أو ضغط التدابير الاحترازية الخسائر بين المدنيين ممارسات متكرر كلما اندلعت اشتباكات في مناطق سكنية غرب البلاد.

96. وتعكس الحالات الموثقة ضعفًا في الالتزام بواجب احترام وحماية المدنيين والمنشآت المدنية، واتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنيبهم آثار العمليات العسكرية وتقليل الضرر إلى الحد الأدنى الممكن. ويزداد هذا الضعف أثرًا حين تقع الاشتباكات في مناطق مكتظة أو قرب مرافق حساسة مثل المستشفيات. ووثق فريقنا الميداني آثار متفاوتة لهذه الخسائر أبرزها الإصابة بعاهات مستديمة وآثار نفسية حادة، إضافةً إلى فقدان مدنيين لمساكنهم، وتعطيل مرافق صحية ومؤسسات تعليمية مؤقتًا، وفقدان مدنيين لمصادر دخلهم، إلى جانب تلوث بيئي ناتجة عن انتشار مخلفات حرب.

97. وفي سياق المحاسبة بشأن الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية خلال عام 2025، فرغم إعلان النائب العام الليبي عن فتح تحقيقات في بعض حالات الخسائر الناتجة عن عمليات عسكرية، أبرزها الناتجة عن الاشتباكات التي أعقبت اغتيال عبد الغني الككلي ("غنيوة") الرئيس السابق لجهاز دعم الاستقرار التابع للمجلس الرئاسي، فقد أفاد شهود أنهم واجهوا عراقيل وتقصير في استجابة أجهزة إنفاذ القانون والنيابات لتلك الشكاوى، بما في ذلك المماطلة في التحقيق وعدم إنفاذ أوامر القبض، إضافةً إلى غياب الشفافية بشأن جهود التحقيق والمحاسبة وعدم الكشف عن نتائجها، وكذلك ما يزال هناك غياب لمساءلة ومحاسبة القيادات الأعلى للجماعات المسلحة والأجهزة الأمنية المسؤولة عن تلك الخسائر. وتعكس هذه العوامل أن الجهود المعلنة للتحقيق والمحاسبة بشأن الخسائر المدنية الناتجة عن عمليات عسكرية ما تزال تقتصر على كونها شكلية ولا تفضِ في نهاية المطاف إلى نتائج تحد من تكرار الانتهاكات وظاهرة الإفلات من العقاب.

7. المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء

98. شهد عام 2025 تصاعدًا مقلقًا في الانتهاكات الجسيمة والجرائم الدولية المرتكبة بحق المهاجرين، مقارنةً بالعام الماضي 2024، خاصة تلك المرتكبة في البحر وفي مسارات التهريب والاتجار بالبشر، بالإضافة إلى تلك التي تُرتكب داخل مرافق الاحتجاز. في سياقات التهريب والاتجار بالبشر، اكتُشِفت مقابر جماعية ضمت رفاة مهاجرين، وقد رصد فريقنا الميداني انتشال مئة وسبعة (107) جثة منها. ووفاة مئتين وستة وخمسين (256) مهاجرًا في طرق التهريب في الصحراء وعبر البحر، نتيجة ظروف النقل اللاإنسانية. وفي سياق مرافق الاحتجاز، وثق فريقنا ثمانية وعشرين (28) شهادة لمهاجرين، بينهم أربعة أطفال، هذه الإحصائيات تدل على ممارسات ممنهجة وواسعة النطاق من انتهاكات جسيمة يتعرض لها مهاجرون داخل سجون ومراكز احتجاز ومخازن بشر وعبر ممرات التهريب في شرق وجنوب وغرب ليبيا.

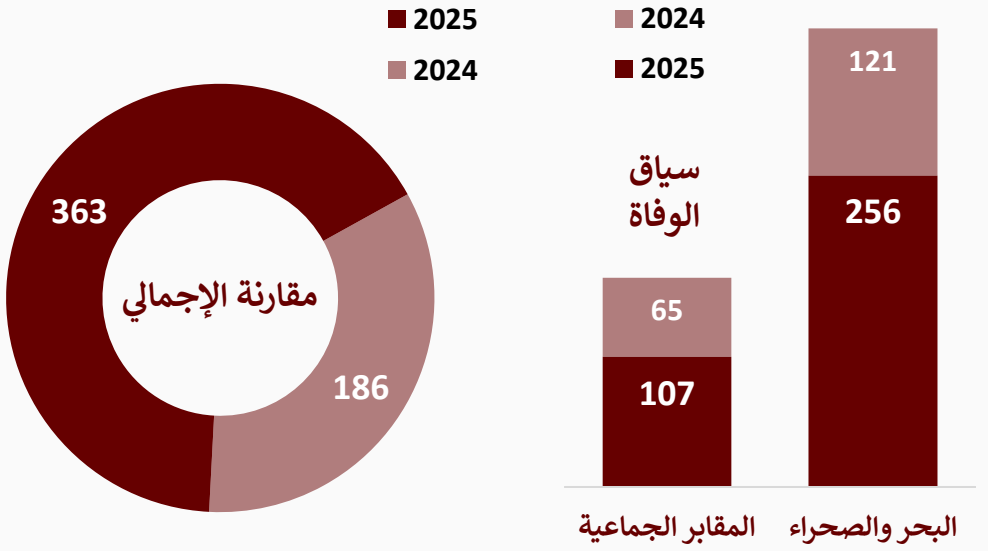

الشكل 8: الانتهاكات ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء خلال عامَيْ 2024 و2025

**المصدر: قاعدة بيانات رصد*

التهريب والاتجار بالبشر

99. تُظهر الحالات التي وثقها فريق *رصد* الميداني أن التهريب والاتجار بالبشر في ليبيا لا يقتصران على أنشطة فردية أو معزولة، بل تشكل منظومة ذات هيكلية وسلسلة قيادة ضمن امتداد جغرافي واضح، تعمل عبر شبكات مترابطة ومنظمة تمتد بين جنوب وشرق وغرب البلاد. وتستند إلى سلسلة متكاملة من الأدوار تشمل النقل، والاحتجاز، والاستغلال، والابتزاز بالفدية، وتعمل هذه الشبكات ضمن مناطق تحظى فيه بحماية قبلية وأمنية وعسكرية تتيح لها الاستمرار والتوسع.

100. تشير إفادات شهود وشبكات *رصد* المحلية إلى انخراط جماعات مسلحة أجهزة أمنية في هذه المنظومة، بما في ذلك أفراد ومجموعات تابعة للقوات المسلحة العربية الليبية في شرق وجنوب ليبيا، أبرزها الكتيبة 20/20 التابعة للواء طارق بن زياد؛ ووزارة الدفاع والداخلية بحكومة الوحدة الوطنية في غرب البلاد، أبزها جهاز حرس الحدود واللواء 444، سواء عبر الحماية المباشرة، أو تسهيل المرور، أو إدارة مرافق احتجاز رسمية وغير رسمية، أو الاستفادة من العائدات المالية. ويُلاحظ أن هذا الانخراط لا يأخذ دائمًا شكلًا علنيًا أو مباشرًا، بل يتم في كثير من الحالات عبر شبكات وسيطة.

101. تعمل هذه الشبكات عبر مسارات معروفة، وتُظهِر صور متشابهة من الانتهاكات. ولا تُعدّ الوفاة في البحر والصحراء، ولا المقابر الجماعية، ولا مخازن البشر، ظواهر منفصلة، بل نتائج مباشرة لمنظومة قائمة على الاستغلال الممنهج للمهاجرين وانعدام حمايتهم وغياب آليات المحاسبة.

الوفاة في البحر والصحراء

102. خلال عام 2025، وثّق فريق *رصد* الميداني وفاة مئة مئتان وستة وخمسين (256) مهاجر في البحر والصحراء. في البحر، توفي المهاجرين في مدن تعد ممرات رئيسية للتهريب والاتجار بالبشر، وشملت زوارة، وطبرق، وصرمان، والخمس، والزاوية، وطرابلس، وصبراتة، والبيضاء، وقد تكررت حالات الوفاة بسبب استخدام قوارب متهالكة والاكتظاظ الشديد، ما جعل الغرق نتيجة متوقعة في ظل سعي شبكات التهريب والاتجار بالبشر إلى نقل أكبر عدد ممكن بأقل تكلفة لكسب المزيد من المال. وفي الصحراء، ارتبطت أسباب الوفيات بظروف نقل قاسية، والحرمان من الماء والغذاء، والتعرض للحرارة الشديدة، وغياب أي إجراءات للسلامة.

103. وفي ذات السياق، سجل الفريق الميداني استمرار غياب أي إجراءات فعالة لتحديد هوية الجثامين التي يتم العثور عليها، ما يحرم ذوي الضحايا من معرفة مصيرهم. كما تُظهر قاعدة بيانات *رصد*، على مدى السنوات الماضية، أن مسارات الهجرة في مختلف أنحاء ليبيا معروفة ومتكررة في شرق وجنوب وغرب البلاد، وأن استمرار نشاطها الوفيات التي تقع خلالها، يشير إلى ضعف أي إجراءات فعالة لحماية المهاجرين، سواء في عمليات الإنقاذ أو في تفكيك الشبكات بشكل يمنع استمرار عملها.

المقابر الجماعية في مسارات الهجرة

104. خلال العام 2025، وثّق فريق *رصد* الميداني اكتشاف ستة مقابر جماعية في شرق ليبيا قرب مخازن للبشر توزعت بين مناطق الكفرة والواحات وإجدابيا. وبحسب فريقنا الميداني وشبكاتنا المحلية، عُثر في هذه المقابر على مئة وسبعة (107) جثامين تعود لمهاجرين، بينهم نساء وأطفال. وأظهرت بعضها آثار طلق ناري في الرأس، إضافة إلى علامات تعذيب وتقييد، ما يشير إلى أن جزءًا من الوفيات ناتج عن قتل عمد، وليس فقط عن ظروف عرضية.

105. وفي المواقع نفسها، عُثر على خمسمئة وستة وخمسين (556) مهاجر محتجزين لفترات وصل بعضها إلى عامين، وذلك في أوضاع صحية متدهورة، بينهم نساء وأطفال رُضّع، حيث نُقل بعضهم إلى مرافق طبية، بينما اقتيد آخرون إلى مراكز احتجاز رسمية واجهوا فيها كذلك ظروف احتجاز لاإنسانية. ويُظهر هذا الترابط أن المقابر الجماعية لا يمكن فصلها عن منظومة الاحتجاز والاتجار بالبشر، بل تمثل نتيجة نهائية لسلسلة من الانتهاكات تبدأ بالاحتجاز والاستغلال وتنتهي بالوفاة والإخفاء.

106. كما تكشف قاعدة بيانات *رصد* خلال الأعوام الماضية عن حالات متكررة لاكتشاف مقابر جماعية في مناطق مترابطة جغرافيًا في شرق ليبيا، وعلى مسارات معروفة للتهريب والاتجار بالبشر. وتشير طبيعة الحالات إلى أن الوفيات تراوحت بين القتل العمد والوفاة نتيجة ظروف احتجاز قاسية شملت التعذيب، وسوء المعاملة، والحرمان من الرعاية الطبية.

107. ورغم الإعلان المتكرر عمن قِبَل السلطات الأمنية والعسكرية في شرق ليبيا، وكذلك النائب العام الليبي، عن فتح تحقيقات في هذه الحوادث، لم يسجل فريق *رصد* الميداني ولا شبكاتنا المحلية نتائج ملموسة على مستوى جهود المحاسبة، إذ اقتصرت الإجراءات على ملاحقة أفراد من ذوي المستويات القيادية الدنيا، دون مساءلة الجهات الأعلى أو تفكيك الشبكات المتورطة. وفي المقابل، تستمر الانتهاكات في ذات المناطق وبمنهجيات متشابهة، ما يشير إلى أن الإجراءات المعلنة لم تُحدث تغييرًا فعليًا، ولم تمنع تكرار الانتهاكات أو تفكيك منظومة الاتجار القائمة.

مخازن البشر

108. تُعد "مخازن البشر" مرحلة رئيسية في سلسلة التهريب والاتجار بالبشر، إذ تُستخدم كنقاط تجميع وإقامة خلال تنقل المهاجرين بين المناطق، وللاحتجاز بغرض الابتزاز المالي عبر الفدية. وتشير ملفات التوثيق إلى أن هذه المخازن تقع ضمن

مسارات مترابطة تمتد من جنوب شرق ليبيا، بدءًا من الكفرة، مرورًا بالواحات، وصولًا إلى إجدابيا التي تُعد نقطة التقاء لعمليات التهريب بين شرق وغرب البلاد. كما يرتبط هذا المسار بنقاط في غرب ليبيا، خاصة صبراتة والزاوية وزوارة والخمس وطرابلس وبني وليد، وبمسارات وممرات أخرى على ساحل شرق ليبيا تبدأ من طبرق وصولًا إلى البيضاء ثم بنغازي شرق ليبيا.

109. وثّق فريق *رصد* الميداني، داخل مخازن البشر، سبعٌ وعشرين (27) شهادة تشير إلى ممارسات متكررة من القتل غير المشروع والتعذيب سوء المعاملة بحق المهاجرين، بمن فيهم نساء وأطفال، شمل القتل نتيجة التعذيب، والحرمان المتعمد من الرعاية الطبية، إضافةً إلى الضرب المبرح، الحرمان من الطعام والمياه الصالحة للشرب، الحرمان من الرعاية الطبية، الاكتظاظ الشديد، واحتجازهم في معزل عن العالم الخارجي.

110. وفي إحدى الإفادات المتعلقة بمخزن في مدينة صبراتة، أفاد ناجٍ بأنه شهد احتجاز مهاجرين لأشهر بهدف الحصول على فدية، وأن بعضهم أُجبر على العمل في السخرة وتعرض لأشكال مختلفة من التعذيب بينها الحرق والطعن، وأفاد بمقتل اثنيْن على الأقل من المحتجزين قبل نقل جثامينهم إلى وجهات مجهولة، كما أُجبر محتجزون على التواصل مع أسرهم أثناء تعرضهم للتعذيب للضغط عليهم ودفع الفدية. وأشار الناجي كذلك إلى وجود مسلحين بملابس وسيارات عسكرية داخل الموقع، ما قد يشير إلى انخراط جماعات مسلحة أو أفراد تابعين لأجهزة أمنية في إدارة الموقع أو حمايته.

111. ورغم الإعلانات المتعددة للسلطات الأمنية والعسكرية في شرق وغرب ليبيا، وكذلك النائب العام الليبي، عن فتح تحقيقات وتنفيذ مداهمات وتحرير مهاجرين، تُظهر قاعدة بيانات *رصد* أن كثيرًا من الضحايا يُنقلون بعد "تحريرهم" إلى مراكز احتجاز، ما يضعهم في معاناة جديدة من الاحتجاز والمعاناة والاستغلال. كما لم تُعلن نتائج واضحة للتحقيقات، وحتى في الحالات التي انتهت باعتقال متورطين في الانتهاكات، أكدت شبكات *رصد* المحلية إلى أن إجراءات الملاحقة اقتصرت غالبًا على عناصر من المستويات الدنيا دون ملاحقة القيادات العليا داخل شبكات التهريب والاتجار بالبشر.

112. وكذلك حسب شبكات *رصد* المحلية، توجد مؤشرات على أن بعض المداهمات كانت تُسبق بتسريبات أو بلاغات، ما يتيح نقل المحتجزين إلى مواقع أخرى قبل المداهمات. كما أن ملاحقة بعض القائمين على مخازن البشر تأتي نتيجة خلافات داخل الشبكات نفسها، التي تنخرط فيها جماعات مسلحة وأجهزة أمنية، وليس جزءًا من تفكيك شبكات التهريب أو إنهاءها.

مرافق الاحتجاز

113. تشكل مراكز الاحتجاز والسجون بيئة لانتهاكات جسيمة متصاعدة يتعرض لها المهاجرين، حيث لا تقتصر المخاطر على الحرمان من الحرية خارج أي إطار قانوني، بل تمتد إلى ظروف احتجاز لاإنسانية تسهم بشكل مباشر في التسبب بالوفاة والمعاناة الشديدة وطويلة الأمد للمهاجرين. وتشير توثيقات فريق *رصد* الميداني إلى أن سبعة (7) على الأقل من مراكز الاحتجاز والسجون العشرة التي تم التوثيق بها، بما فيها تلك الرسمية وغير الرسمية، تعمل فعليًا خارج أي رقابة قضائية أو إدارية، بل وتُدار في كثيرٍ من الحالات كجزء من منظومة التهريب والاتجار بالبشر تنخرط فيها جماعات مسلحة وأجهزة أمنية تابعة للسلطات في شرق وجنوب وغرب ليبيا.

114. في غرب ليبيا، تبرز مراكز احتجاز العسة والنصر، كأمثلة على طبيعة هذه المنظومة، من حيث الانتهاكات، ودورها الوظيفي في سلسلة الاحتجاز والاستغلال. حيث يصل إليها المهاجرين بعد استهدافهم في الشوارع أو بحملات الاعتقال المستمرة منذ أكثر من ثلاث سنوات والتي شملت اقتحام منازلهم، بالإضافة إلى الاعتقال بعد الاعتراض في البحر وكذلك بعد بيعهم بين مجموعات شبكات الترهيب والاتجار بالبشر.

مركز احتجاز العسة

115. وثّق فريق *رصد* الميداني ارتباط مركز احتجاز العسة الواقع قرب مدينة زوارة، وهو مركز احتجاز رسمي خاضع لإدارة حرس الحدود التابع لوزارة الداخلية بحكومة الوحدة الوطنية، بحالات متكررة من الاحتجاز تتقاطع مع نشاط شبكات الاتجار

بالبشر. وأكدت إفادات لناجين وثقها الفريق الميداني أن المركز يُستخدم كنقطة وصول أولى لمهاجرين نُقلوا عبر الحدود من تونس والجزائر إلى ليبيا، ضمن حوادث الطرد الجماعي. كما أفاد الناجين بأن محتجزين آخرين اعتُقلوا بعد اعتراض مراكب تقلهم من قبل خفر السواحل في مدينة زوارة، أو تسليمهم من قِبَل سكان محليين. وبحسب الإفادات، يتعرض المهاجرون داخل المركز للاختفاء القسري ويُحتجزون بمعزل عن أي إجراءات قانونية أو رقابة قضائية.

116. كما وثّق فريق *رصد* الميداني ارتباط مركز العسة بممارسات متكررة من الاحتجاز بغرض الفدية، حيث يتعرض المهاجرون، من بينهم نساء وأطفال، داخله للتعذيب وسوء المعاملة، وتتسم ظروف الاحتجاز بالاكتظاظ الشديد وسوء التهوية ونقص الغذاء والمياه الصالحة للشرب والحرمان من الرعاية الطبية، وانتشار الأمراض المعدية والمزمنة، إضافة إلى سوء النظافة والاحتجاز في مبانٍ غير مؤهلة للاستخدام في الاحتجاز، والحرمان من الاحتياجات الأساسية بما في ذلك الأسرّة والأغطية، بما يضطر المحتجزين للنوم على الأرض لفترات طويلة. وفي إحدى الحالات التي وثقها فريقنا خلال العام، تعرضت امرأة للإجهاض بعد حرمانها من الطعام وتعرضها لسوء المعاملة أثناء الاحتجاز. وفي إفادة أخرى، شهد أحد المحتجزين من السودان مقتل أربعة محتجزين آخرين نتيجة التعذيب والحرمان المتعمد من الرعاية الطبية. كما وتُظهر ملفات التوثيق أن المهاجرون يستمرون في المعاناة من أمراض مزمنة حتى بعد إطلاق سراحهم، ما يعكس المعاناة طويلة الأمد الناتجة عن ظروف الاحتجاز.

117. **وفي شهادة لمهاجرة كانت محتجزة في مركز العسة، وصفت ما تعرضت له من اتجار بالبشر من تونس إلى ليبيا، وما رافق احتجازها من سوء معاملة وظروف لاإنسانية أدت إلى فقدان جنينها، فقالت:**

> "هذا هو الطفل الثاني الذي أفقده. فقدت الأول في تونس، حيث كنت أقيم، قبل أن يتم بيعي إلى الليبيين. لم يعطوني جثمانه، ولم يسمحوا لي حتى برؤيته. كنت قد غادرت بلادي هربًا من الموت بعد أن قُتل أفراد من عائلتي خلال الحرب. ثم وصلت إلى تونس، وحاولت لاحقًا الفرار إلى أوروبا، لكن السلطات التونسية أوقفتنا واحتجزتنا، ثم نقلتنا في حافلات، ولم نكن نعرف إلى أين نتجه، إلى أن وصلنا إلى داخل الحدود الليبية، حيث رأينا مسلحين يرتدون ملابس عسكرية. قال لنا أحد من كانوا معنا إنهم تفاوضوا على سعر كل واحد منا، ثم سلمونا إلى الليبيين. وضعونا في سجن يُعرف بالعسة، في قلب الصحراء. كنا محرومين من الطعام، وحاولوا ابتزاز عائلتي لدفع فدية مقابل إطلاق سراحي، لكنها لم تكن قادرة على ذلك. كنت أنام على أرض متسخة في مكان أشبه بمخزن، بلا طعام ولا ماء، إلى أن فقدت طفلي الذي كنت أنتظره. عندها فقط سمحوا لي بالمغادرة، لكنني ما زلت عالقة في ليبيا وأعاني من آثار ما تعرضت له."

118. تشير قاعدة بيانات *رصد* على مدى الأعوام الماضية، أن مركز احتجاز العسة يعد جزءًا من شبكة عابرة للحدود تمتهن الاتجار بالبشر، وتعمل عبر مسارات منتظمة تبدأ بعمليات النقل القسري أو الاعتراض في البحر، مرورًا بالاحتجاز والاستغلال داخل ليبيا، بما في ذلك الابتزاز بالفدية وبيع المحتجزين بين أعضاء ذات الشبكات، كما تبرز مؤشرات على كون الانتهاكات داخل هذا المركز، بما في ذلك التعذيب وسوء المعاملة والقتل خارج نطاق القانون، هي جزء من سياسة تهدف إلى خلق المزيد من الضغوطات على المحتجزين لإجبارهم على دفع الفدية مقابل إطلاق سراحهم .

مركز احتجاز النصر

119. وثّق فريق *رصد* الميداني استمرار ارتباط مركز احتجاز النصر ("سجن أسامة") الواقع في مدينة الزاوية، وهو مركز احتجاز غير رسمي تديره شبكات جريمة منظمة، بممارسات متكررة من الاحتجاز بغرض الابتزاز المالي عبر الفدية. أفاد أحد الناجين بأن المهاجرين اعتُقلوا عقب اعتراض مراكب نقلهم في البحر من قبل خفر السواحل في مدينة الزاوية، قبل نقلهم إلى مركز احتجاز النصر، حيث وُضعوا في حالة اختفاء قسري واحتُجزوا بمعزل عن أي إجراءات قانونية أو رقابة قضائية.

120. تعرض المحتجزون للتعذيب ولأشكال متعددة من سوء المعاملة لإجبارهم على دفع الفدية، بما في ذلك الضرب المبرح والتهديدات المستمرة، إلى جانب ظروف احتجاز لاإنسانية شملت الاكتظاظ الشديد، الحرمان من الرعاية الطبية، نقص

الغذاء والمياه الصالحة للشرب، انتشار أمراض جلدية معدية، والحرمان من التواصل مع العالم الخارجي. كما أفاد الناجي بأنه عُرض على بعض المحتجزين العمل لصالح إدارة المركز مقابل "امتيازات" محدودة، عبر تكليفهم بمهام داخلية مثل الحراسة أو مراقبة محتجزين آخرين أو نقل رسائل الفدية والتوسط في تحصيلها، مقابل معاملة أقل قسوة وتسهيلات.

121. كما وثّق فريقنا أن ظروف الاحتجاز أسهمت في تدهور الحالة الصحية للمحتجزين حتى بعد الإفراج عنهم، بما في ذلك إصابات وإعاقات مستديمة نتيجة الضرب، إلى جانب آثار نفسية طويلة الأمد، وتشير قاعدة بيانات *رصد* على مدى الأعوام الماضية إلى أن مركز احتجاز النصر يشكل جزءًا من شبكة للتهريب والاتجار بالبشر، ويُستخدم الاحتجاز كأداة للكسب المادي عبر الفدية، كما تشكل ظروف الاحتجاز اللاإنسانية سياسة تهدف إلى إجبار المهاجرين على دفع الفدية مقابل إطلاق سراحهم.

122. وفي سياق المحاسبة عن الانتهاكات ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء خلال عام 2025، فبالرغم من الإعلانات المتكررة للنائب العام والسلطات الأمنية والعسكرية في شرق وغرب ليبيا عن فتح تحقيقات في الانتهاكات الجسيمة ضد المهاجرين، إلا أن فريقنا الميداني تلقى إفادات من ضحايا وشهود بأن هذه الإجراءات لم تؤدِّ إلى محاسبة حقيقية. وأفاد شهود بأن بعض التحقيقات ركزت فقط على ملاحقة المهربين في المستويات الدنيا، بينما استمر كبار المسؤولين والآمرين في الإفلات من المحاسبة، بينما لو تؤد تحقيقات أخرى إلى نتائج واضحة وواجهت عراقيل في استمرارها، إلى جانب أن بعض التحقيقات لم يتم الكشف عن نتائجها، مما أدى لغياب ضمانات منع تكرار هذه الانتهاكات.

123. كذلك أفاد ضحايا وشهود لفريقنا الميداني بأنهم يخشون الإبلاغ عن الانتهاكات بسبب الاستيلاء على وثائقهم الثبوتية من قِبَل جماعات مسلحة وأجهزة أمنية، وخوفًا من الملاحقة والاعتقال بسبب وضعهم غير النظامي. كما أفادوا بتعرضهم لتهديدات مباشرة في حال الإبلاغ، وأن خوفهم من تقدير شكاوى يعود لكون الانتهاكات وقعت من قِبَل أفراد يتبعون لجماعات مسلحة وأجهزة أمنية نافذة.

124. وفي شرق وجنوب ليبيا، وثق فريقنا الميداني شهادات أفادت بغياب أي جهود فعالة لتحديد هوية الجثامين التي عُثر عليها في المقابر الجماعية أو ملاحقة المسؤولين عن قتلهم. وأفاد شهود للمنظمة بأن عمليات التحرير من مخازن البشر التي أعلنت عنها السلطات كانت تنتهي غالباً بنقل المهاجرين إلى مراكز احتجاز أخرى لتبدأ معاناتهم من جديد، وهو ما يعكس عجز السلطات عن محاسبة الجناة الحقيقيين.

125. وفي غرب ليبيا، فرغم الإعلان عن حل جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية التابعة لوزارة الداخلية بحكومة الوحدة الوطنية، ووقف نشاط مراكز الاحتجاز التي يديرها، حيث وقعت انتهاكات جسيمة ضد مهاجرين، ولكن هذا الإجراء لم يتعدَّ كونه إعادة هيكلية للجهاز لتحويله إلى إدارة تتبع وزارة الداخلية، لا إنهاءه ولا مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات التي وقعت من قِبَله، وكذلك ثقنا شهادات أفادت باستمرار نشاط مراكز الاحتجاز التي يديرها، واستمرار تعرض المهاجرين لانتهاكات جسيمة داخلها.

126. أما في شرق وجنوب وغرب البلاد على حدٍ سواء، فقد أفاد ذوو ضحايا وأفراد من شبكاتنا المحلية بغياب التحقيقات الجدية في حالات الجثامين المنتشلة من البحر والصحراء، والمماطلة في كشف نتائجها. وأفاد كذلك بأن غياب الإجراءات الفعالة للتحقيق في هذه الحوادث وملاحقة المتورطين في غرق المهاجرين يعكس عدم قدرة أو رغبة السلطات عن حماية المتضررين ومحاسبة المسؤولين عن هذه الكوارث المتكررة.

8. الاستنتاجات

الإطار القانوني

127. تشكل أغلب الانتهاكات التي وثقها الفريق الميداني انتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك انتهاكات الحق في الحياة والصحة والحرية والأمان الشخصي، والاعتداء على الذات والكرامة البشرية بالتعذيب والمعاملة المهينة والقاسية، وأيضا الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري، والاتجار بالبشر؛ وقد جاءت في سياق انتهاكات لحرية الرأي والتعبير، وحق التجمع وتكوين الجمعيات، وحرية الفكر والمعتقد والدين والحق في المحاكمة العادلة. تنتهك هذه الانتهاكات الميثاق العالمي لحقوق الإنسان[43]، والعديد من الاتفاقيات التي صادقت عليها ليبيا بما في ذلك العهد الدولي الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية[44]، واتفاقية مناهضة التعذيب والمعاملة، أو العقوبات القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة[45]، واتفاقية حقوق الطفل[46]. كما تنتهك الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[47] والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب[48].

128. وهناك مؤشرات بأن بعض هذه الانتهاكات ترقى لجرائم ضد الإنسانية بما في ذلك القتل العمد، والسجن أو الحرمان الشديد من الحرية الجسدية في انتهاك للقواعد الأساسية للقانون الدولي، والتعذيب، والمعاملة القاسية، والاختفاء القسري، والاتجار بالبشر، والاضطهاد. وكذلك تخالف التشريعات الليبية، من بينها الإعلان الدستوري الليبي لعام 2011 وتعديلاته[49]، والقانون (2013/10) بشأن تجريم التعذيب والإخفاء القسري[50]، والقانون (2006/6) بشأن النظام القضائي الليبي[51].

[43] ينص الميثاق على الحق في الحياة (المادة 3)، وحظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 5)، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين (المادة 9)، والمساواة أمام القانون وعدم التمييز (المادة 7)، وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات (المادة 20).
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948، الأمم المتحدة.

[44] ينص العهد على الحق في الحياة (المادة 6)، وحظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 7)، والحق في الحرية والأمان الشخصي (المادة 9)، واحترام كرامة الأشخاص المحرومين من حريتهم (المادة 10)، والحق في المحاكمة العادلة (المادة 14)، وحرية الفكر والوجدان والدين (المادة 18)، وحرية الرأي والتعبير (المادة 19)، وحرية التجمع السلمي (المادة 21)، وحرية تكوين الجمعيات (المادة 22).
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966، الأمم المتحدة.

[45] تنص الاتفاقية على حق كل فرد في أن يعامل بإنسانية وكرامة (المادة 1) و(المادة 16).
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، 1984، الأمم المتحدة.

[46] تنص الاتفاقية على حق الطفل في الحياة والنمو (المادة 6)، وحمايته من العنف وسوء المعاملة (المادة 19)، وحظر تعذيبه أو معاملته بقسوة أو احتجازه تعسفياً (المادة 37).
اتفاقية حقوق الطفل، 1989، الأمم المتحدة.

[47] تنص الاتفاقية على التزام الدول بالقضاء على التمييز العنصري (المادة 2)، وكفالة المساواة في التمتع بجميع الحقوق، بما في ذلك الحق في الأمن الشخصي والمحاكمة العادلة (المادة 5).
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، 1984، الأمم المتحدة.

[48] ينص الميثاق على حماية الحق في الحياة (المادة 4)، وحظر التعذيب والاسترقاق والمعاملة القاسية (المادة 5)، والحق في الحرية والأمان الشخصي (المادة 6)، والحق في المحاكمة العادلة (المادة 7).
الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، 1981، منظمة الوحدة الأفريقية.

[49] ينص الإعلان الدستوري على التزام الدولة بحماية حقوق الإنسان (المادة 7)، وضمان المحاكمة العادلة واحترام حقوق المتهمين والمساواة أمام القانون (المادتين 1، 31).
الإعلان الدستور الليبي لعام 2011 وتعديلاته، المجلس الوطني الانتقالي، 7 أغسطس 2014.

[50] ينص القانون على حظر التعذيب والاختفاء القسري وتجريمهما (المادة 2).
القانون رقم 10 للعام 2013 بشأن تجريم التعذيب والإخفاء القسري والتمييز، المؤتمر الوطني العام، 14 أبريل 2013.

[51] ينص القانون على استقلال القضاء وضمانات المحاكمة العادلة (المادة 1)، وضمان حقوق المتهمين أثناء المحاكمة (المادة 92)، وضمانات أخرى للمحاكمة العادلة.
القانون رقم 9 للعام 2006 بشأن النظام القضائي الليبي، 5 مارس 2006.

129. وتُشكل الانتهاكات التي حدثت في سياق العمليات العسكرية انتهاكات جسيمة لالتزامات ليبيا بموجب معاهدات جنيف الأربعة للعام 1949 وبروتوكوليها الإضافيين للعام 1977، والمبادئ العرفية[52]، بما في ذلك انتهاكات مبادئ التمييز والتناسب واتخاذ الاحتياطات؛ وقد جاءت في سياق الاستهداف المباشر للمدنيين، والإخلال بواجبات اتخاذ الاحتياطات اللازمة والتخطيط المسبق وتوفير ممرات آمنة للمدنيين وتقليل الأضرار التي تلحق بهم، وزرع الألغام ومخالفة واجبات نزع الأسلحة من المناطق المأهولة بالسكان، وترقى هذه الانتهاكات في بعضها لجرائم الحرب بما في ذلك القتل غير المشروع للمدنيين.

مسؤولية الدولة والأفراد

130. تشير قاعدة بيانات *رصد* إلى أن دولة ليبيا تعد مسؤولة عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ارتُكبت خلال عام 2025، شملت القتل خارج نطاق القانون، والقتل غير المشروع، والاختفاء القسري، والتعذيب وسوء المعاملة، والاعتقال التعسفي، وخسائر بين المدنيين ناتجة عن عمليات عسكرية، وانتهاكات جسيمة بحق مهاجرين ولاجئين وطالبي لجوء، وكذلك فئات جنسانية، ودينية، وثقافية مستضعفة، ومهمشة. وحسب التحليل القانوني توجد مؤشرات على أن هذه الانتهاكات ترقى إلى أن تكون جسيمة لكونها تشكل خرقًا للقواعد الآمرة في القانون الدولي، وتمس بالحقوق غير القابلة للتقييد، كما ترتبت عليها آثار جسيمة على ضحاياها والمجتمع، إلى جانب شدة ارتكاب معظمها ضمن سياق من الإهدار الشديد للكرامة الإنسانية.

131. تتحمل دولة ليبيا المسؤولية عنها لكونها إخلالًا جسيمًا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، لارتكابها من قِبَل السلطات في شرق وجنوب وغرب البلاد، وعلى رأسها حكومة الوحدة الوطنية، والمجلس الرئاسي الليبي، ومجلس النواب الليبي والحكومة المعتمدة من قِبَله، إضافةً إلى القوات المسلحة العربية الليبية. وترتبت هذه المسؤوليات على الدولة لكون تلك الانتهاكات ارتُكِبت بشكل مباشر من قِبَل أجهزة أمنية وجماعات مسلحة تابعة للسلطات وأخرى مفوضة بصلاحيات حكومية أو مدعومة من قِبَل السلطات، كما من بينها انتهاكات ارتُكبت وفق توجيهات السلطات وفي مناطق سيطرتها، إلى جانب مساعدة السلطات للجهات التي ارتكبتها ودعم ممارساتها، وأيضًا تتحمل السلطات المسؤولية لفشلها في واجبات المنع والحماية، والتحقيق، والمساءلة، والمحاسبة.

132. ووجدت *رصد* أن بعض تلك الانتهاكات لم تكن حوادث معزولة، بل توفرت بشأنها مؤشرات واضحة لكونها ارتُكبت في إطار نمط ممتد ومستمر منذ سنوات؛ إذ وقعت ضمن ممارسات متكررة استهدفت جماعات محددة على أساس آرائهم السياسية والتعبير عنها، أو توجهاتهم الجنسية وهوياتهم الجندرية، أو معتقداتهم ودياناتهم، أو نشاطهم في المجتمع المدني ودفاعهم عن حقوق الإنسان، أو عملهم الصحفي والإعلامي. كما تكررت ضمن هذه الأنماط أساليب التنفيذ، وتشابهت أو تقاربت الجهات المسؤولة عنها، وكانت جميعها تابعة للسلطات ذاتها، مع امتدادها عبر نطاق جغرافي متعدد المناطق، وتزايدها في سياقات متشابهة، بما يفيد بارتباطها بسياسات ممنهجة.

133. وفي سياق منهجية الانتهاكات، وجدت منظمة *رصد* أن بعض تلك الانتهاكات توفرت فيها مؤشرات كافية من حيث المنهجية وسعة النطاق للاعتقاد بأنها قد ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك القتل العمد، والسجن أو الحرمان الشديد من الحرية الجسدية في انتهاك للقواعد الأساسية للقانون الدولي، والتعذيب، والاختفاء القسري، والاضطهاد، والاتجار بالبشر.

134. تمثلت مؤشرات المنهجية في كون هذه الانتهاكات لم تقع على نحو عفوي أو منفصل، بل بدت في بعض الحالات نتاج سياسة تنظيمية أو ممارسات ثابتة تبنتها أجهزة أمنية وجماعات مسلحة تابعة أو تعمل بتفويض أو دعم من السلطات في شرق وغرب ليبيا، لتحقيق غايات محددة. كما ظهرت هذه المنهجية من خلال تكرار أسلوب عمل متشابه في أنماط الاستهداف، والمداهمات، والاحتجاز، والتحقيق، والتعذيب، والإخفاء، والنقل، واستخدام أماكن احتجاز رسمية أو غير

[52] تنص المبادئ العرفية تجريم الاعتداء على الحق في الحياة، وتُلزم بالتمييز بين الأهداف العسكرية والمدنيين، واحترام مبدأ التناسب في استخدام القوة، وتوفير حماية خاصة للفئات المستضعفة، مثل النساء والأطفال والأسرى.
قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني: القواعد العرفية، موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

رسمية، إلى جانب ارتكاب بعض الانتهاكات من قبل جهات تعمل ضمن سلسلة قيادة وهياكل أمنية أو عسكرية ذات سيطرة فعلية على العناصر المنفذة، وباستخدام موارد وإمكانات ذات طابع سيادي أو حكومي.

135. كما توفرت مؤشرات على سعة النطاق في بعض تلك الانتهاكات، من خلال تعدد الضحايا، واستهداف فئات من السكان المدنيين على أسس سياسية، أو دينية، أو جندرية، أو جنسانية، أو مهنية، أو اجتماعية، ووقوع الانتهاكات عبر نطاق جغرافي عابر للمناطق، شمل شرق وجنوب البلاد وغربها، إلى جانب امتدادها على نحو متكرر ومستمر خلال فترات زمنية طويلة بعضها يزيد خمس سنوات على الأقل. وتدل هذه العناصر، مجتمعة، على أن بعض الحوادث الموثقة لم تقتصر على انتهاكات فردية متفرقة، بل جاءت في سياق هجوم واسع النطاق أو منهجي موجّه ضد سكان مدنيين، بما في ذلك من خلال استهداف جماعات أو فئات بعينها، على نحو قد يضفي على بعض الأفعال طابع الاضطهاد كجريمة ضد الإنسانية.

136. ومن خلال تحليل *رصد* لأنماط المسؤولية، تبين وجود مؤشرات على مسؤوليات فردية محتملة لا تقتصر على المنفذين المباشرين، بل قد تمتد إلى مسؤولين مدنيين وأمنيين وعسكريين اضطلعوا، كل بحسب موقعه، بإصدار الأوامر، أو الإشراف، أو التنسيق، أو تقديم الدعم، أو الامتناع عن المنع أو التدخل أو الإحالة إلى التحقيق رغم العلم بالانتهاكات أو توافر أسباب جدية للعلم بها. كما ظهرت في بعض الحالات مؤشرات ذات صلة بمبدأ مسؤولية القائد، حيث ارتُكبت الانتهاكات من قبل عناصر خاضعة لسيطرة فعلية لرؤساء أو قادة امتلكوا القدرة على منعها أو وقفها أو الإبلاغ عنها، ولم يتخذوا التدابير اللازمة لذلك.

137. وتشمل هذه المؤشرات، في بعض الحالات الموثقة، مسؤولين وقادة ارتبطت أسماؤهم بمواقع قيادية أو إشرافية داخل هياكل أمنية أو عسكرية ذات صلة بالانتهاكات، كان أبرزهم خلال عام 2025 **صدام حفتر**، بصفته نائب القائد العام للقوات المسلحة العربية الليبية، **وخليفة حفتر** بصفته القائد العام؛ بالإضافة إلى عبد **الحميد الدبيبة** بصفته رئيس الوزراء بحكومة الوحدة الوطنية ووزير الدفاع ورئيس الأركان العامة، ووكيل وزارة الدفاع بحكومته، **عبد السلام الزوبي**؛ وذلك من حيث المسؤولية الفردية المحتملة، وبالقدر الذي تسمح به الحالات الموثقة وتحليل السيطرة الفعلية وسلسلة القيادة ومسؤولية القائد، مع التأكيد على أن تحديد المسؤولية الجنائية الفردية على نحو نهائي يظل رهنًا بتحقيقات مستقلة وإجراءات قضائية مستوفية للضمانات القانونية.

138. كما تُظهر جهود المحاسبة الموثقة أن الإجراءات المحدودة التي استهدفت بعض المنفذين المباشرين لم تمتد، في معظم الحالات، إلى القادة أو المسؤولين الذين يشغلون مواقع إشرافية، رغم وجود مؤشرات على أن هياكل قيادية وسلاسل أوامر لعبت دورًا في وقوع هذه الانتهاكات أو استمرارها. ويكشف ذلك عن قصور واضح في المحاسبة، إذ إن الاكتفاء بملاحقة المنفذين الأدنى دون مساءلة القيادات المحتملة المسؤولية يترك البنية التي سمحت بارتكاب الانتهاكات قائمة، بما يؤدي إلى استمرارها وتكرارها حتى مع تغيّر الأشخاص الذين ينفذونها على المستويات الأدنى.

139. كما وجدت *رصد* أن تكرار هذه الانتهاكات لم يرتبط فقط بتشابه الحوادث أو الجهات المسؤولة، بل دل كذلك على غايات متكررة تمثلت في قمع الفضاء المدني والسياسي، وتقييد حرية التعبير والإعلام والسيطرة على المعلومات والرواية العامة، وترهيب الفئات المستهدفة وردعها وإقصاءها من المجال العام، وحماية مراكز السلطة وترسيخ النفوذ السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي ومنع المساءلة، إضافةً إلى توظيف القمع لخدمة مصالح خاصة أو حسم صراعات على النفوذ أو الموارد أو الممتلكات.

140. وتُظهر الانتهاكات التي وثقتها *رصد* خلال عام 2025 أن جانبًا كبيرًا من التوصيات التي قدمتها *رصد* في تقريرها السنوي السابق لعام 2024[53] لم يشهد استجابة كافية من السلطات في ليبيا، سواء على مستوى المنع أو الحماية أو التحقيق أو المحاسبة. فقد استمرت أنماط الانتهاكات ذاتها، بما في ذلك القتل غير المشروع، والاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، والانتهاكات المرتكبة بحق النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمهاجرين والمجموعات الدينية المستضعفة، بما يدل على غياب إجراءات فعالة لوقف هذه الانتهاكات أو الحد منها، واستمرار القصور في معالجة أسبابها البنيوية والتشريعية والمؤسسية.

[53] التقرير السنوي 2024 - ليبيا: المحاسبة هي الحل، الانتهاكات مستمرة في ظل الإفلات من العقاب. رصد. 8 أبريل 2025. ص45.

141. كما تُظهر الحوادث الموثقة خلال العام استمرار محدودية أثر جهود المحاسبة الوطنية والدولية في تغيير سلوك الجهات المسؤولة عن الانتهاكات أو ردعها، بما في ذلك الملفات التي سبق أن دعت *رصد* إلى التحرك بشأنها، مثل التحقيق في الجرائم الجسيمة، وحماية الفضاء المدني، ووقف استهداف المهاجرين، والتصدي للاتجار بالبشر، والكشف عن مصير المختفين قسرًا، ونزع الألغام، وإصلاح التشريعات المقيدة للحقوق والحريات. ويعزز ذلك استنتاج *رصد* بأن الإخفاق في تنفيذ التوصيات السابقة، وخاصة تلك المتعلقة بالمحاسبة الفعالة وضمانات عدم التكرار، أسهم في استمرار الانتهاكات وتجددها خلال عام 2025.

142. وبناءً على ذلك، تخلص *رصد* إلى أن جانبًا مهمًا من الانتهاكات الموثقة خلال عام 2025 لا يمكن فهمه باعتباره مجرد حوادث منفصلة أو استجابات ظرفية، بل باعتباره جزءًا من بيئة قمعية مستمرة سمحت بتكرار الانتهاكات الجسيمة، ورسخت أنماطًا من الاستهداف المنظم لفئات محددة من المدنيين، في ظل تعدد مراكز السلطة، وضعف الضمانات القانونية والمؤسسية، واستمرار الإخفاق في المنع، والحماية، والتحقيق، والمحاسبة.

9. التوصيات

السلطات في شرق وغرب ليبيا

النائب العام الليبي

- تطالب *منظمة رصد الجرائم في ليبيا ("رصد")* النائب العام بفتح تحقيقات مستقلة، وشفافة في جميع الانتهاكات الموثقة، بما في ذلك حالات القتل خارج نطاق القانون، والوفيات الناتجة عن التعذيب داخل مرافق الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية، والاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري. يجب أن تكون هذه التحقيقات متوافقة مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- تطالب *رصد* النائب العام الليبي بإجراء تحقيقات شفافة ومستقلة في جميع الاعتداءات التي تستهدف المجموعات الدينية، بما في ذلك أتباع للطرق الصوفية. واتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع هذه الانتهاكات، وضمان احترام هذه الحقوق، وفقًا لالتزامات ليبيا الدولية.
- تدعو *رصد* النائب العام الليبي إلى فتح تحقيقات شاملة ومستقلة في قضايا الاتجار بالبشر، والسعي للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية لاعتقال المتورطين في هذه الممارسات الممنهجة وواسعة النطاق التي ترقى لجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك تعذيب المهاجرين، واستخدامهم في العمل القسري والاسترقاق، وبيعهم عبر شبكات تجارة وتهريب البشر التي يديرها ويتعامل معها أفراد ينتمون الى السلطات في شرق وغرب ليبيا.
- تطالب *رصد* بإجراء تحقيقات مستقلة لتحديد المسؤولين عن زرع الألغام المضادة للأفراد، بما فيها زرع الألغام في المناطق المدنية الذي يعد انتهاكًا جسيمًا للقانون الدولي، وقد يرقى إلى جرائم حرب تستوجب المساءلة الجنائية الوطنية والدولية.
- تطالب *رصد* النائب العام الليبي بالكشف عن نتائج جميع التحقيقات المفتوحة المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة، ونشر معلومات دورية وشفافة حول الإجراءات المتخذة ونتائجها، بما في ذلك التحقيقات في اختفاء عضو مجلس النواب الليبي سهام سرقيوة واختفاء إبراهيم الدرسي، وضمان مساءلة جميع المسؤولين عن هذه الجرائم وفقًا للقانون الوطني والالتزامات الدولية لليبيا.

المدعي العام العسكري

- تطالب *رصد* المدعي العام العسكري بوقف محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، حيث إن ذلك يشكل انتهاكًا لحقوقهم في المحاكمة العادلة وفقًا لاتفاقيات جنيف والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وضمان محاكمة جميع المدنيين أمام المحاكم المدنية المختصة بما يتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

حكومة الوحدة الوطنية والمجلس الرئاسي ومجلس النواب الليبي والحكومة المعتمدة من قبله والقيادة العامة للقوات المسلحة

الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري

- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا بإخلاء سبيل جميع المعتقلين تعسفيًا، والكشف عن مصير المفقودين والمختفين قسريا في مراكز الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية التي تقع تحت سيطرة القوات المسلحة الليبية أو

سلطة حكومة الوحدة الوطنية والمؤسسات العسكرية والمدنية والقضائية التابعة أو الموالية لهم في شرق وجنوب ليبيا.

- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا بوقف جميع ممارسات الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري فورًا، وضمان عدم توقيف أي شخص إلا بموجب أمر قضائي قانوني صادر عن جهة مختصة، وتمكين المحتجزين من التواصل الفوري مع ذويهم ومحاميهم، وإخضاع جميع أماكن الاحتجاز لإشراف قضائي فعّال ورقابة مستقلة، ومحاسبة كل من يثبت تورطه في إصدار أو تنفيذ أو التستر على أوامر الاحتجاز غير القانوني أو الإخفاء القسري، وفقًا للقانون الوطني والالتزامات الدولية لليبيا.

حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي

- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا باحترام وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي، وفقًا لما تنص عليه المادة 19 والمادة 21 والمادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما تدعو إلى الوقف الفوري للعمل بالقوانين والتشريعات التعسفية التي تجرّم نشاط المجتمع المدني، وغيرها من النصوص التي تُستخدم لتقييد الحريات العامة، وتمكين الجهات الأمنية من اعتقال وتعذيب والتضييق على النشطاء والمدنيين.
- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا بوقف حملات استهداف نشطاء المجتمع المدني، وضمان حرية تكوين الجمعيات وعمل المنظمات المستقلة، وفقًا لالتزامات ليبيا الدولية. ويجب احترام الحق في التعبير السلمي عن الرأي، والحق في التظاهر، وممارسة العمل الصحفي دون خوف من الانتقام أو الملاحقة.
- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان سلامة النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وحماية حقهم في ممارسة عملهم بحرية وأمان، ووقف جميع أشكال الاعتداء أو الترهيب أو التضييق ضدهم، ومحاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات.

إنقاذ وحماية المهاجرين

- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا باتخاذ اجراءات فورية وفعالة لحماية المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء من الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي، وسوء المعاملة، والتعذيب، والاتجار بالبشر. كما تدعو إلى وقف التعاون مع الجهات المتورطة في هذه الجرائم، وضمان مساءلة جميع المسؤولين عنها وفقًا للقانون الوطني والالتزامات الدولية لليبيا.
- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا بإغلاق جميع مراكز الاحتجاز غير القانونية، وإخضاع كافة أماكن احتجاز المهاجرين لرقابة قضائية مستقلة ومنتظمة، وضمان تمكين المنظمات الدولية المختصة من الوصول غير المقيد إليها، بما يكفل حماية المحتجزين من التعذيب وسوء المعاملة والاحتجاز التعسفي، وضمان احترام حقوقهم الأساسية وفقًا للمعايير الدولية.
- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا بإنشاء آليات فعالة ودائمة للبحث والإنقاذ على طول طرق الهجرة، وفي البحر والحدود البرية، بالتعاون مع المنظمات الدولية والمحلية المختصة، وبما يضمن حماية الأرواح واحترام الكرامة الإنسانية. كما يجب على السلطات وقف أي سياسات أو ممارسات تؤدي إلى تعريض المهاجرين للخطر، أو الإعادة القسرية، أو الطرد الجماعي، بما يخالف مبدأ عدم الإعادة القسرية المنصوص عليه في القانون الدولي.
- تطالب *رصد* السلطات في ليبيا باحترام كرامة المهاجرين المتوفين، وضمان دفنهم بطريقة إنسانية تتماشى مع المعايير الدولية. ويجب اتخاذ تدابير فعالة لتحديد هويات الضحايا، بما في ذلك عبر تحليل الحمض النووي، وضمان إخطار السفارات وأسر المتوفين بمكان دفنهم، أو تسليم جثامينهم إلى بلدانهم متى أمكن ذلك، وفقًا للأصول القانونية والإنسانية المعتمدة .

الفئات الدينية المستضعفة والمهمشة

- تدعو *رصد* السلطات في ليبيا إلى احترام وحماية حق جميع المجموعات والأقليات الدينية في ممارسة معتقداتهم وشعائرهم الدينية بحرية وأمان، دون خوف من التمييز أو العنف أو الملاحقة. كما يجب اتخاذ تدابير فعالة لمنع أي شكل من أشكال التحريض، أو الاعتداء، أو الاعتقال التعسفي، أو التعذيب، أو القتل الذي يستهدف هذه المجموعات، وضمان إجراء تحقيقات مستقلة ومحاسبة جميع المسؤولين عن هذه الانتهاكات، وفقًا لالتزامات ليبيا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

نزع الألغام والوقاية من الأسلحة المتفجرة

- تطالب *رصد* القيادة العامة للقوات المسلحة الليبية بالكشف الفوري والكامل عن خرائط مواقع الألغام التي زُرعت خلال العمليات العسكرية في طرابلس وسرت والجفرة والمناطق المحيطة بها، إذ إن استمرار حجب هذه المعلومات يشكل انتهاكًا للقانون الدولي الإنساني، ويعرّض حياة المدنيين وسلامتهم للخطر.
- تدعو *رصد* السلطات في ليبيا إلى تكثيف جهودها في إزالة الألغام ومخلفات الحرب، لا سيما في المناطق المأهولة بالسكان، وضمان توفير الرعاية الطبية العاجلة والتأهيل النفسي والاجتماعي للناجين. كما تؤكد على ضرورة تنفيذ برامج توعية شاملة ومستمرة للمدنيين، وخصوصًا الأطفال، بمخاطر الألغام ومخلفات الحرب. وتشدد *رصد* على منع استغلال العمال المهاجرين أو أي فئات ضعيفة في عمليات إزالة الألغام أو تنظيف مخلفات الحرب في مناطق لم تخضع لمسح فني من الجهات المختصة، لما يشكله ذلك من انتهاك لمعايير السلامة وحماية حقوق العمال وفقًا للمعايير الدولي.

إصلاح التشريعات

- تطالب *رصد* السلطات التشريعية في ليبيا بإلغاء أو تعديل جميع القوانين واللوائح التي تتعارض مع حقوق الإنسان أو تُقيّد الحريات الأساسية، بما في ذلك قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية، وقانون مكافحة السحر والشعوذة، وقانون مكافحة الإرهاب، وقانون المطبوعات، وقانون الاتصالات. ويجب مواءمة هذه التشريعات مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، وضمانات المحاكمة العادلة، وحماية الأفراد من الملاحقات القضائية التعسفية. كما يجب الامتناع عن استخدام التشريعات كأداة للقمع أو لتقييد الحريات المدنية، وضمان انسجام المنظومة القانونية الوطنية مع التزامات ليبيا الدولية.

الآليات والجهات الدولية

المحكمة الجنائية الدولية

- تدعو *رصد* المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مواصلة التحقيقات في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في ليبيا، وتكثيف الجهود لتحديد المسؤولين عنها وملاحقتهم، وذلك في إطار الاختصاص الممنوح للمحكمة بموجب نظام روما الأساسي، وبما يعزز مكافحة الإفلات من العقاب.
- تدعو *رصد* المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى توسيع نطاق التحقيقات وإصدار مذكرات توقيف إضافية بحق المسؤولين الذين تتوافر بشأنهم أدلة كافية على ارتكاب، أو الأمر، أو التحريض، أو المساهمة في جرائم تدخل ضمن اختصاص المحكمة، لا سيما المسؤولين ذوي المناصب القيادية والعسكرية العليا الذين تثبت مسؤوليتهم بموجب مبدأ المسؤولية القيادية المنصوص عليه في نظام روما الأساسي، بما يضمن عدم إفلات كبار المسؤولين من المساءلة الجنائية الدولية.

- تطالب *رصد* المحكمة الجنائية الدولية بإيلاء أولوية للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد المهاجرين، في ظل استمرار وتزايد الانتهاكات الجسيمة بحقهم، وعدم قدرة القضاء الوطني في ليبيا على إجراء تحقيقات مستقلة وفعالة، وغياب إطار تشريعي وطني يوفر الحماية الكافية للمهاجرين واللاجئين.
- تدعو *رصد* المحكمة الجنائية الدولية إلى اتخاذ جميع التدابير المتاحة بموجب نظام روما الأساسي لضمان تنفيذ أوامر القبض الصادرة عنها، ومطالبة السلطات الليبية وجميع الدول الأطراف بالتعاون الكامل مع المحكمة، بما في ذلك تسليم الأشخاص المطلوبين للعدالة الدولية دون تأخير.

بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا

- تحث *رصد* بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى الضغط على جميع الأطراف في ليبيا لاحترام حقوق الإنسان والوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. كما تحث البعثة على إعطاء أولوية واضحة لتعزيز آليات العدالة الانتقالية ومكافحة الإفلات من العقاب، لا سيما في إطار مسار حقوق الإنسان والمصالحة الوطنية ضمن الحوار المهيكل، وضمان أن يكون هذا المسار مرتكزًا على الضحايا وقائمًا على مبادئ المحاسبة وعدم الإفلات من العقاب.
- تدعو *رصد* البعثة إلى ضمان إشراك المجتمع المدني، داخل ليبيا وخارجها، في جميع المسارات السياسية التي ترعاها البعثة، بما يكفل مشاركة حقيقية وفعالة للمدافعين عن حقوق الإنسان والضحايا.

الإجراءات الخاصة

- تحث *رصد* الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان على إيلاء الوضع في ليبيا أولوية ضمن ولاياتها، لا سيما مجموعة العمل المعنية بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ومجموعة العمل المعنية بالاحتجاز التعسفي، والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، والمقرر الخاص المعني بالإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا، وغيرها من الولايات ذات الصلة.
- وتدعو *رصد* المقررين الخواص إلى إصدار مراسلات ومناشدات عاجلة إلى السلطات الليبية بشأن الانتهاكات الموثقة، وطلب إجراء زيارات قطرية رسمية إلى ليبيا، وإدراج الوضع في ليبيا ضمن تقارير المتابعة الدورية والبيانات العلنية المشتركة الصادرة عن الإجراءات الخاصة، واستخدام ولاياتها لمطالبة السلطات الليبية بالوفاء بالتزاماتها الدولية، وضمان محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، واتخاذ تدابير فعالة لحماية الضحايا ومنع تكرار الجرائم.

مجلس حقوق الإنسان

- تدعو *رصد* مجلس حقوق الإنسان إلى إنشاء ولاية لمقرر خاص معني بحالة حقوق الإنسان في ليبيا، تتضمن *رصد*ا دوريًا ومستقلًا للانتهاكات، وتقديم تقارير منتظمة إلى المجلس والجمعية العامة، وضمان متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية ذات الصلة. كما تؤكد *رصد* أن استحداث ولاية خاصة بليبيا يشكل خطوة ضرورية لسد الفراغ الرقابي بعد انتهاء ولاية بعثة تقصي الحقائق، وتعزيز المساءلة، ومنع استمرار الإفلات من العقاب

الدول الفاعلة في ليبيا

دعم وحماية النشطاء والمجتمع المدني

- تدعو *رصد* بعثات الدول ذات النفوذ في ليبيا إلى ممارسة ضغط دبلوماسي واضح ومتسق على جميع الأطراف الليبية لضمان احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بحماية النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، ووقف جميع أشكال الاستهداف أو التضييق ضدهم.
- تدعو *رصد* الدول الفاعلة إلى تعزيز الدعم المالي والتقني المستدام للمنظمات الحقوقية المستقلة في ليبيا، بما يعزز قدرتها على توثيق الانتهاكات والمناصرة من أجل المساءلة والمحاسبة. ويُعد نقص التمويل أحد العوائق الرئيسية أمام عمل المجتمع المدني، إذ يحدّ من قدرته على *رصد* الانتهاكات ويُسهم في تقليص الفضاء المدني وترسيخ الإفلات من العقاب .
- تدعو *رصد* الدول الفاعلة والمهتمة بالشأن الليبي إلى ربط أي تعاون أمني، أو عسكري، أو سياسي، أو تقني مع الأطراف الليبية بمدى احترامها لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، ووضع معايير واضحة وقابلة للقياس تتعلق بحماية المدنيين، وضمان المساءلة، ووقف الانتهاكات الجسيمة. كما يجب تعليق أو مراجعة أي دعم يثبت أنه يُستخدم في ارتكاب أو تسهيل انتهاكات، أو يُسهم في ترسيخ الإفلات من العقاب.

إنهاء دعم سياسات الإرجاع القسري والانتهاكات ضد المهاجرين

- تحث *رصد* دول الاتحاد الأوروبي على وقف الدعم المالي والتقني المقدم إلى وزارة الداخلية الليبية وجهاز خفر السواحل الليبي بموجب الاتفاقيات الثنائية، نظرًا لدورهما المباشر في عمليات الإرجاع القسري للمهاجرين إلى مراكز الاحتجاز داخل ليبيا، حيث يتعرضون لانتهاكات جسيمة، بما في ذلك التعذيب، والقتل، والاستغلال، والعنف الجنسي، والعمل القسري، وذلك بما يخالف مبدأ عدم الإعادة القسرية والالتزامات الدولية ذات الصلة.
- كما تدعو *رصد* الاتحاد الأوروبي ووكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس) إلى مراجعة وإنهاء أي تعاون يسهم في تمكين خفر السواحل الليبي من اعتراض المهاجرين وإعادتهم قسرًا إلى ليبيا، أو عرقلة عمليات البحث والإنقاذ في البحر، بما يتعارض مع الالتزامات الدولية المتعلقة بحماية الحق في الحياة وحقوق المهاجرين وواجب الإنقاذ البحري.

WWW.LCW.NGO

INFO@LCW.NGO

isni 0000-0005-2882-827X

zenodo WWW.ZENODO.ORG/COMMUNITIES/LCWNGO

FOLLOW US: @LCWNGO

CC BY NC SA